

ABSTRACT

Current 2008 International Economic and Financial Crisis and the Attitude of Islamic Economy Toward it

Khudeirat, Omar, Assistant professor, Al-Balqa Applied University, Irbid University College

The present study discussed the "International financial crisis and controversial point of views about the adoption of Islamic economy to get rid of it's in order to concentrate on the financial crisis which the international financial markets have witnessed and to shed light on the different factors which contributed to it. This study also tries to "clarify the Islamic point of view towards the crisis and prove the ability of the Islamic economic system to help in the achievement of the financial stability which the world needs. After the breakout and deepening of international financial crisis, many calls have been launched to ask for some Islamic economic applications as solutions for international financial crisis and adopt the principles, rules and basics, followed by Islamic banks, especially in financial transactions. Finally, the study concluded the call for seizing this opportunity (international financial crisis which started in 2008), investing it for the sake of international economic system and building a new international economic system based on Islamic economic thought. This economic system is built for away from interest rates and unjustifiable international risks, corruption and greed. This economy is based on partner relationships with existing institutions through Islamic formulas, frames and transactions.

الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية الراهنة 2008 وموقف الاقتصاد الإسلامي منها

خضيرات، عمر، أستاذ مساعد، جامعة البلقاء التطبيقية، كلية اربد الجامعية

ملخص:

جاءت الدراسة الحالية حول "الأزمة المالية العالمية ووجهات النظر المتباينة في تبني الاقتصاد الإسلامي للخروج منها" من أجل التركيز على الأزمة المالية التي شهدتها وما زالت تشهدها الأسواق المالية العالمية، ومحاولة تسليط الضوء على مختلف العوامل التي أسهمت في هذه الأزمة. وتحاول هذه الدراسة أيضا أن توضح وجهة النظر الإسلامية إزاء الأزمة واثبات قدرة النظام الاقتصادي الإسلامي في المساعدة بتحقيق الاستقرار المالي الذي يحتاجه العالم، حيث انطلقت أصوات كثيرة بعد أن تفجرت وتعمقت الأزمة المالية العالمية تدعو إلى الأخذ ببعض التطبيقات الاقتصادية الإسلامية كطول ومخارج من الأزمة المالية العالمية، وتبني المبادئ والقواعد والأسس التي تعتمد عليها المصارف الإسلامية خصوصا في مجال التعاملات والمعاملات المالية. وأخيرا خلصت هذه الدراسة إلى الدعوة إلى انتهاز هذه الفرصة (الأزمة المالية العالمية التي تفجرت عام 2008) واستثمارها لصالح النظام الاقتصادي الإسلامي والدعوة إلى بناء نظام اقتصادي عالمي جديد يركز على الفكر الاقتصادي الإسلامي، بحيث يتم بناء هذا النظام الاقتصادي بعيدا عن أسعار الفائدة وبعيدا عن المخاطر العالية غير المبررة وبعيدا عن الفساد والجشع وأن يقوم هذا الاقتصاد على علاقات شراكة مع المؤسسات القائمة بالاعتماد على الصيغ والأطر والمعاملات الإسلامية.

الكلمات الدالة: الأزمة المالية العالمية، النظام الاقتصادي الإسلامي.

مقدمة:

شهد الاقتصاد العالمي أزمة مالية حادة كان منيع حدوثها القطاع المالي الأمريكي وبالتحديد الاستثمارات المالية في قطاع العقار. أدت هذه الأزمة إلى حدوث اختلالات اقتصادية كبيرة ليس فقط في الاقتصاد الأمريكي وإنما الاقتصاد العالمي ككل، ومن بين هذه الاختلالات نجد، انتشار البطالة وإفلاس المؤسسات الكبرى والبنوك وحدوث ركود وانكماش في الاقتصاد العالمي. لقد أعادت الانهيارات الكبيرة في الأسواق المالية بفعل الأزمة المالية العالمية إلى الأذهان

كتابات كارل ماركس عن الرأسمالية، كما ان هذه الانهيارات قد دفعت الكثيرين إلى القول بان مبادئ الفكر الرأسمالي أظهرت أنها غير قادرة على الصمود الكافي أمام الهزات والأزمات المالية القوية. من جانب آخر، فان مبادئ الفكر الرأسمالي لم تتمكن من منع وقوع الأزمات المالية، فقد أشارت الدراسات إلا أنه قد وقع في النظام الرأسمالي العالمي منذ عام 1970 ما لا يقل عن 124 أزمة مالية بدرجات مختلفة من القوة. ويبدو أن أغلب الباحثين الاقتصاديين لم ينجحوا في التنبؤ بهذه الأزمة المالية العالمية بدرجة كافية، ولم يتوقعوا أن تقع هذه الأزمة بهذا الحجم الكارثي، وأن تتسبب بهذا الانهيار الهائل في الأسواق المالية العالمية. وقد وقف كثير من المحللين والباحثين الاقتصاديين والماليين باهتين أمام إصراع الأزمة المالية العالمية وغير قادرين على تقديم الحلول الناجحة القادرة على وقف الآثار الكارثية لهذه الأزمة المالية. إن للآزمات المالية آثارا واضحة على المتغيرات الكلية للاقتصاد وبالتالي التأثير على المتغيرات الجزئية. وإن أقل ما يمكن أن يقال عن الأزمة المالية والاقتصادية الحالية، أنها تركت آثارا سلبية واضحة على مستوى الناتج وعلى مستوى التوظيف وعلى مستوى الدخل الفردية، ناهيك عن الأثر الأشد فتكا على الأسواق المالية عموما؛ مما دفع الكثيرين لمحاولة البحث عن الأسباب الحقيقية لها لاسيما أن عدوى الأزمة أخذت تجتاح معظم مناطق العالم.

أهمية البحث:

تبرز أهمية البحث في موضوع الأزمة المالية العالمية المعاصرة، من خلال بناء تصور عام عنها، وعن أسبابها. وبما أن للاقتصاد الإسلامي تصورا وموقفا مختلفا من حيث الأسباب ومن حيث الآثار وهو ما يبرز خصوصية الاقتصاد الإسلامي كجزء من الشريعة الإسلامية. فان استعراض دور المصارف الإسلامية- كجزء من حلقة الاقتصاد الإسلامي- في ظل الأزمة المالية ذا أهمية بالغة لاسيما في ظل الانتشار الواسع للمصارف الإسلامية محليا وعالميا..

أهداف البحث:

جاءت هذه الدراسة من أجل التركيز على الأزمة المالية التي تشهدها الأسواق المالية العالمية، ومحاولة تسليط الضوء على مختلف العوامل التي أسهمت في هذه الأزمة، وكذلك توضيح وجهة النظر الإسلامية إزاء الأزمة واثبات قدرة النظام الاقتصادي الإسلامي في المساعدة على تحقيق الاستقرار المالي الذي يحتاجه العالم. كما هدفت الدراسة إلى تحديد وتلخيص الآثار المترتبة جراء الأزمة المالية العالمية الحالية على النظام المصرفي الإسلامي، والكشف عن الأسباب وراء الاستقرار والمرونة التي تتمتع بها المؤسسات المالية الإسلامية في مواجهة هذه الأزمة.

فرضية البحث:

انطلق هذا البحث من الفرضيتين الرئيسيتين التاليتين:

- 1- كلما زاد الارتباط بين الاقتصاد العيني (الحقيقي) والاقتصاد المالي، كلما تحسنت حالة الاقتصاد العيني وقلت الأزمات الاقتصادية والمالية. وكلما انفصل الارتباط بينهما، كلما ساءت حالة الاقتصاد العيني وحدثت الأزمات الاقتصادية والمالية.
- 2- إن منهج الاقتصاد الإسلامي وطبيعة عمل مؤسساته المالية والمصرفية إن أحسن استخدامها يعد من أفضل الأساليب الممكنة لتجنب الأزمات الاقتصادية والمالية.

منهجية البحث:

سينتج الباحث في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وذلك من خلال التطرق لمعظم أسباب وجذور نشوء الأزمة المالية الأخيرة، وذلك بسبب الزخم الكبير في التفاصيل والبيانات والمؤشرات المتعلقة بموضوع الأزمة المالية والاقتصادية الأخيرة. وتم تجميع المادة العلمية عن أسباب انفصام الارتباط بين الاقتصاد العيني (الحقيقي) والاقتصاد المالي، وتداعيات الأزمة المالية العالمية المعاصرة، ثم عرض منهج الاقتصاد الإسلامي ومؤسساته المصرفية من خلال طرح الرؤية الإسلامية للأزمة ودورها في مواجهة الأزمات المالية. ولقد استعان الباحث بكل ما استطاع الوصول إليه من كتب ودوريات ومجلات ومؤتمرات وندوات بالإضافة إلى محركات البحث عبر شبكة الانترنت.

هذا وسوف يتم تناول هذا الموضوع من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: الأزمات المالية: المفهوم والأنواع

المطلب الأول: مفهوم الأزمة المالية:

يمكن تعريف الأزمة المالية بأنها وقوع خلل خطير ومفاجئ نسبيا يضرب السلوك المعتاد للمنظومة المالية ويتضمن أخطارا وتهديدات مباشرة وكبيرة للدولة والمنظمات والأفراد وجميع أصحاب المصالح، ويتطلب هذا الخلل تدخلات سريعة وفاعلة من جميع الأطراف ذات العلاقة، وتؤدي الأزمة المالية إلى نتائج سلبية واضحة على مستوى الاقتصاد الجزئي والاقتصاد الكلي وخسائر في الموارد المادية والموارد البشرية، وتؤدي إلى اضطرابات حادة في

التوازنات الاقتصادية قد يعقبها انهيارات حادة لمؤسسات مالية ومؤسسات أخرى⁽¹⁾. ولفهم الأزمة المالية بصورة أكثر وضوحاً فإنه لا بد من فهم طبيعة الاقتصاد العيني وطبيعة الاقتصاد المالي، وقد تم توضيح ذلك.

المطلب الثاني: أنواع الأزمات المالية:

هناك أنواع مختلفة للأزمات المالية منها:

- أزمة أسواق المال: تنجم هذه الأزمة كنتيجة لارتفاع أسعار الأصول ارتفاعاً يفوق القيمة العادلة لهذه الأصول وبصورة غير مبررة، وهذا الارتفاع يعرف بظاهرة الفقاعة، ويحدث هذا الارتفاع غير العادل في أسعار الأصول (الأسهم) عندما يكون الدافع للشراء هو تحقيق الربح الذي ينجم عن ارتفاع الأسعار وليس عن قدرة هذه الأصول على تحقيق الدخل⁽²⁾.

وتحدث أزمة أسواق المال عندما يتعاطم الاتجاه نحو بيع الأسهم (التي تعبر عن هذه الأصول) فتبدأ هذه الأسعار في التراجع والهبوط، وتحدث حالة الانهيار، وتمتد آثار ذلك إلى أسعار الأسهم الأخرى، وهذه الآثار تشمل هذه الصناعة وربما يمتد أيضاً إلى الصناعات الأخرى.

- الأزمة المصرفية: تنجم الأزمة المصرفية عندما يواجه المصرف ارتفاعاً مفاجئاً وتزايداً كبيراً في الطلب على سحب الودائع، فالمصرف يستخدم نسبة كبيرة من هذه الودائع في عمليات الإقراض والتشغيل، ويحتفظ بنسبة محددة من هذه الودائع لتلبية طلبات السحب اليومية المعتادة، ويواجه المصرف أزمة مصرفية حقيقية عندما يواجه هذا الارتفاع المفاجئ والتزايد الكبير في الطلب على سحب الودائع والتي تتجاوز النسبة المعتادة للسحب، فتحدث الأزمة في هذا المصرف في صورة أزمة سيولة⁽³⁾. وعندما تتفاقم هذه الأزمة وتمتد إلى المصارف الأخرى فإن هذه الأزمة تصبح أزمة مصرفية في تلك الدولة أو مجموعة دول، وليس بالضرورة أن تكون الأزمة المصرفية هي أزمة سيولة، فهذه الأزمة قد تكون أزمة ائتمان (إقراض) وتحدث هذه الأزمة عندما تمتنع المصارف عن إعطاء القروض ومنحها للزبائن خوفاً من عدم القدرة على تلبية طلبات السحب⁽⁴⁾.

أزمة العملة وأسعار الصرف (أزمة ميزان المدفوعات): تنجم هذه الأزمة عن حدوث تغيرات سريعة وكبيرة في أسعار الصرف بصورة تؤدي إلى تأثير جوهري في قدرة العملة على تأدية دورها كمخزن للقيمة أو كوسيط للتبادل، وهذه الأزمة تحدث عندما تقوم السلطات النقدية باتخاذ قرارات تقضي بخفض سعر العملة كنتيجة لعمليات المضاربة، وقد يقود الأمر إلى انهيار جوهري لسعر العملة⁽⁵⁾. ومع أن القرارات المتعلقة بتعويم العملة أو خفض سعر صرف العملة هي قرارات تتخذها السلطات النقدية في الدولة بصورة طوعية، غير أن هذه القرارات تكون قرارات مهمة وجوهرياً في كثير من الظروف خصوصاً في حالة القصور في تدفقات رأس المال الأجنبي وفي حالة وجود تزايد في التدفقات الخارجة. إن هذا النوع من الأزمات قد يؤدي إلى بعض التأثيرات على القطاعات الأخرى، وقد يؤدي إلى تباطؤ النمو الاقتصادي وإلى انكماش قد يقود إلى الكساد.

المبحث الثاني: مفهوم وطبيعة الارتباط بين الاقتصاد العيني والمالي وعلاقة ذلك بالأزمة الاقتصادية العالمية:

المطلب الأول: مفهوم الاقتصاد العيني والاقتصاد المالي:

يتعلق الاقتصاد العيني (الحقيقي) بالأصول العينية التي تتمثل في كل الموارد الحقيقية التي تشبع الحاجات بطريق مباشر (السلع الاستهلاكية كالطعام والملابس) أو بطريق غير مباشر (السلع لاستثمارية كالعدد والآلات). وإذا كان الاقتصاد العيني يمثل القيمة الحقيقية للاقتصاد وأساس حياة البشر، فقد اكتشفت البشرية منذ وقت مبكر أن الاقتصاد العيني لا يكفي وحده بل لا بد أن يزود بأدوات مالية تسهل عمليات التبادل المتعلقة بالأصول العينية وتيسر التعاون المشترك⁽⁶⁾. وأخذت الأدوات المالية عبر الزمن مراحل وتطورات حتى وصلت إلى أهمها وأشهرها في العصر الحديث وهي الأسهم (التي تمثل حق الملكية على بعض الموارد كالمصانع والشركات)، والسندات (التي تمثل حق الدائنية تجاه

(1) Rajan, Ramkishan "Financial Crisis, Capital Outflows, and Policy Responses: Examples form East Asia" **Journal of Economic Education**, 2007, Vol. 38, No. 1; pp. 92-109.

(2) أبو فارة، يوسف، قراءة في الأزمة المالية 2008، جامعة القدس المفتوحة، كلية الاقتصاد، 2008، ص 2.

(3) Peter, Rosenblum, "The World's Banker: A Story of Failed States, Financial Crisis, and the Wealth and Poverty of Nations", **Ethics & International Affairs**, 2005. Vol. 19, No. 2; PP. 126-133

(4) أبو فارة، يوسف، مرجع سابق، ص 1.

(5) Dittmer, Lowell, "The Asian Financial Crisis and the Asian Developmental State: Ten Years After", **Asian Survey**, 2007, Vol. 47, No. 6; PP. 829-836.

(6) المنسي، رضا، إشكالية العلاقة بين الاقتصاد المالي والاقتصاد العيني، المؤتمر العلمي السنوي الثالث عشر عن الجوانب القانونية والاقتصادية للأزمة المالية العالمية، جامعة المنصورة، ص 4.

مدین معین)، والنقود (التي تعطي حائزها حق الحصول على أي سلعة أو خدمة من الاقتصاد). وليست للأصول المالية قيمة في حد ذاتها، وإنما تعبر عن قيمة ما ترمز إليه وما تعكسه من الاقتصاد العيني، ولا تولد دخولا بذاتها وإنما من توليد الأصول العينية للدخول⁽¹⁾. وإذا كان تطور الأصول المالية بدأ بظهور النقود، إلا إن البشرية اكتشفت أيضا أن الكفاءة الاقتصادية تزداد كلما اتسع حجم المبادلات ولم يعد قاصرا على عدد محدود من الأفراد أو القطاعات، فالقابلية للتداول ترفع القيمة الاقتصادية للموارد. ومن هنا ظهرت أهمية أن تكون الأصول المالية التي تمثل الملكية (الأسهم) والأصول المالية التي تمثل الدائنية (السندات) قابله للتداول. وقد تطورت أشكال الأصول المالية الممثلة للملكية (الأسهم) مع ظهور الشركات المساهمة كما تطورت أشكال الأصول المالية الدائنية (أو المديونية) مع تطور الأوراق التجارية والسندات⁽²⁾. ومع اكتسابها الخاصية القابلة للتداول أصبحت هذه الأصول أشبه بحقوق عامه على الاقتصاد القومي وساعد وجود هذه الأصول المالية المتنوعة على انتشار وتوسع الشركات وتداول ملكيتها وزيادة قدرتها على الاستدانة. ولكن الأمر لم يقتصر على ظهور هذه الأصول المالية الجديدة (أسهم وسندات وأوراق تجارية) بل ساعد على انتشار تداولها ظهور مؤسسات مالية قوية تصدر هذه الأصول باسمها وأدى تمتعها بثقة الجمهور إلى زيادة تداول هذه الأسهم والسندات بين الجمهور فمن ناحية ظهرت البورصات التي تتداول فيها هذه الأصول المالية مما أعطى المتعاملين درجة من "الثقة" في سلامه هذه الأصول المالية المتداولة فيها ومن ناحية أخرى فإن المؤسسات المالية الوسيطة (البنوك بوجه خاص) حين تتدخل في عمليات التمويل فإنها تحل في الواقع مديونية هذه البنوك التي تتمتع بثقة كبيرة لدى الجمهور محل مديونية عملائها فالعميل يتقدم للبنك للحصول على تسهيل أو قرض ومديونية هذا العميل للبنك تستند إلى ملاءته المالية والثقة فيه ولكن ما إن يحصل العميل على تسهيل البنك فإنه يتصرف في هذا "التسهيل" كما لو كان نقودا لأن البنوك تتمتع بثقة عامة في الاقتصاد وهكذا فإن البنوك تحول المديونيات الخاصة للعملاء إلى مديونيات عامة نتيجة لما تتمتع بثقة كبيرة لدى الجمهور فيقبل عليها المتعاملون لأنهم يقفون في هذه البنوك. فالإقتصاد المالي يتكون من أدوات ومؤسسات مالية. فهناك أولا مجموعة من الأدوات المالية في شكل رموز من حقوق ملكية أو دائنية أو غير ذلك من الالتزامات على أصول الاقتصاد العيني من موارد طبيعية أو بشرية كذلك هناك العديد من المؤسسات التي تتعامل في هذه الرموز (الأصول المالية) بالإصدار والتداول والتقييم والترويج وهكذا فالحديث عن الاقتصاد المالي أو القطاع المالي هو حديث عن رموز (أصول مالية) ومؤسسات تتعامل في هذه الرموز⁽³⁾.

المطلب الثاني: إشكاليات العلاقة بين الاقتصاد المالي والاقتصاد العيني وأسباب انفصام الصلة بينهما:

يمكن وصف العلاقة بين الاقتصاد المالي والاقتصاد العيني في أمرين: الأول: وجود أسباب في بنوية الاقتصاد العالمي أدت إلى انفصام الاقتصاد المالي عن الاقتصاد العيني والثاني: وجود عيوب هيكلية في الاقتصاد المالي أدت إلى استحداث إشكاليات ظهرت على سطح العلاقة بين الاقتصاديين، وإذا كان من سبب عام يوضح سبب هذا الانفصام فإنه يتمثل في عبارة واحدة وهي: "اختلال التوازن الذي قادت إليه الليبرالية الجديدة خلال ربع قرن من هيمنتها على صانعي القرار العالمي"⁽⁴⁾. ويمكن تفصيل هذا السبب العام في الأسباب الآتية:

أولا: فقدان التوازن بين الحكومات والأسواق: إن سياسة كلف اليد التي أطلقتها سياسة الرئيس الأمريكي الأسبق رونالد ريغان عام 1980 لم تقف عند حد تخليص أدوله من حمولتها الزائدة كما يزعم، بل أفقدتها دورين أساسيين من أدوارها: دور الضامن الأخير لعمليات الاستثمار والإنتاج عند اضطراب البيئة الاقتصادية الكلية ودور الموجه لحركه رأس المال والمراقب لأداء الأسواق. إن نهاية هذين الدورين زاد من حدة الانفصام بين الاقتصاد العيني والاقتصاد المالي، فبات هذا الأخير يمتلك قدرة دفع خاصة به لا تمت بصلة بتمويل عمليات إنتاج السلع والخدمات كما هو مفترض إلى حد باتت معه تحركات رأس المال في العالم تساوي أكثر من مائة ضعف القيمة الإجمالية لحركة التجارة الدولية والاستثمارات المباشرة والتي لا تتجاوز 13 تريليون دولار سنويا⁽⁵⁾.

ثانيا: تركيز الثروة في دول الشمال: لقد أدت آليات الاقتصاد العالمي إلى فقدان التوازن بين تركيز الثروة في دول الشمال وتركز الإنتاج في دول الجنوب فللبحث عن عمالة رخيصة ومدربة في ثمانينات القرن الماضي، بدأ النظام الرأسمالي يعيد نشر الصناعات التقليدية جنوبا، وقد أصبح رأس المال في البلدان الصناعية أمام خيارين: الأول انتقاله للاستثمار بالجنوب والثاني بحثه عن استثمارات بديلة في موطنه في الشمال. وترتب على ذلك أنه تم توجيه معظم رأس المال الذي تم استثماره في موطنه في الشمال نحو المضاربة في البورصات والأسواق المالية بعد التطور الهائل في تقنيات المعلومات والاتصالات وبسبب النفقة العالية للاستثمار في الاقتصاد العيني في دول الشمال.

(1) المنسي، رضا الاقتصاد المالي - الاقتصاد العيني .. إشكالية العلاقة، مجلة جامعة الملك سعود (الرسالة)، عدد 966، 2009/1/10، ص 17.

(2) المنسي، رضا، "إشكالية العلاقة بين الاقتصاد المالي والاقتصاد العيني، مرجع سابق، ص 3.

(3) البيلوي، حازم، الأزمة المالية العالمية: محاولة للفهم، جريدة المصري اليوم، 2008/10/4.

(4) المنسي، رضا، مصير الليبرالية الجديدة، مجلة جامعة الملك سعود (الرسالة)، عدد 958، نوفمبر 2008، ص 17.

(5) فضل الله، عبد الحليم، الجذور الاجتماعية للأزمة السوق العالمية، عالم التجارة، عدد 12، ديسمبر 2008، ص 36.

ثالثاً: عدم العدالة في توزيع الدخل: تراوحت نسبة الدخل المخصصة لـ 10% الأغنياء في الولايات المتحدة الأمريكية ما بين 40% إلى 50% من مجمل الدخل المحلي الإجمالي الأمريكي خلال الفترة من 1917-1939. وطوال الفترة التالية 1945-1981 التي تميزت بهيمنة الفكر الكنزوي، انخفضت هذه النسبة إلى 35% لتعود إلى الارتفاع مجدداً إلى 50% في الفترة التالية وكان لهذا التفاوت آثار اجتماعية واقتصادية متتابعة فقد أدت تصرفات الفئات الأغنياء إلى خفض الميل المتوسط للدخار من حوالي 12% عام 1982 إلى 0.2% فقط عام 2007 قياساً إلى الدخل المتاح للأسر الأمريكية وزيادة الميل المتوسط للاستهلاك من 88% إلى 99.8% في الفترة نفسها، وهو ما يعني أن تمويل النمط الاستهلاكي المفرط لـ 20% الأكثر ثراءً في الولايات المتحدة الأمريكية بات يتطلب تحويلاً هائلاً للثروات نحوها، ووسائل غير عادية للحصول على التمويل الخارجي بأي طريقه وهو ما أدى إلى خلق الأدوات والكائنات المالية الخطرة، وغض الطرف عن تراكم العجز في الحساب الخارجي والميزانية الفدرالية⁽¹⁾. وهنا تكمن مشكلة الرأسمالية في اعتقادها بأن الفئات الأعلى في سلم الدخل قادرة على خلق طلب كافٍ ومتنوع، وقيادة قاطرة النمو بمفردها. وهذا غير صحيح ففي الوقت الذي تحتكر فيه هذه الفئات الجزء الأكبر من الدخل نجد أنها تقوم بتشويه عمليات تخصيص الموارد ونذهب بالاقتصاد العالمي بعيداً عن الاستثمار في الاقتصاد العيني والمبالغة في المضاربة في الاقتصاد المالي وأدى ذلك إلى جعل كل من الاقتصاد المالي والاقتصاد العيني له حياته الخاصة التي لا تمت بصله إلى حياة الآخر.

المطلب الثالث: إشكاليات الاقتصاد المالي المؤثرة على الاقتصاد العيني:

لم تنتج إشكاليات العلاقة بين الاقتصاد المالي والاقتصاد العيني عن المتناقضات الكامنة في الاقتصاد الرأسمالي فقط وخاصة انعدام التوازنات بأنواعها المختلفة وإنما نتجت كذلك عن عيوب هيكلية في الاقتصاد المالي نفسه أدت إلى استحداث إشكاليات أخرى برزت على سطح العلاقة بين الاقتصاديين. وتعد الأزمة المالية الحالية هي أزمة نظام فمذ الحرب العالمية الثانية إلى السبعينات كان هناك نظام صرف ثابت ولكن في فترة السبعينات صار انفلات في طبع الدولارات وأعلن الرئيس السابق رينشارد نيكسون سنة 1971 فك الارتباط بنظام الصرف الثابت، ومنذ ذلك الوقت بدأ عصر اقتصاد مالي جديد. وبقرار سياسي ذاتي أصبحت الولايات المتحدة الأمريكية تقرر طباعة الدولارات حيث أنه بين عامي 1950 و1970 زاد الدولار 55% عما كان عليه ومن عام 1971 إلى 2000 زاد الدولار 2000%. وأصبح النظام المالي المضارب اليوم في أزمة بفعل ما يسمى بالفقاعات، وتحولت هذه الفقاعات إلى غول يلتهم القوانين التي كانت تضبط الاقتصاد الأمريكي والعالمي وأظهرت الأزمة من الضخامة التي لا يمكن تصورها. فقد كانت أصول بنك ليمان برنرز قبل انهياره 700 مليار دولار، وتم شراؤها بعد انهياره بـ 60 مليار دولار. وجاءت العولمة لتعمق من البعد الإيديولوجي للأزمة، فقد كانت الولايات المتحدة تعيش على تدفقات مالية خارجية تصل إلى ثلاثة مليارات دولار يومياً تأتي من الصين والخليج ودول أخرى، وهو ما يجعلها تعاني خلافاً هيكلياً حيث، إن اقتصادها يعيش طفيلياً على الاقتصاديات الأخرى وهو ما جعلها أكثر بلداً مديناً في العالم⁽²⁾. وبتفصيل الأزمة الإيديولوجية في النظام المالي العالمي والتي أدت إلى استحداث إشكاليات جديدة على سطح العلاقة بين الاقتصاد المالي والعيني نجد أنها تتمثل في العناصر الآتية⁽³⁾:

أولاً: تجاهل اعتبارات الحدود المعقولة للرافعة المالية: إن هناك نوعين من الأصول المالية، أصول تمثل الملكية وأصول تمثل المديونية أما الأصول التي تمثل الملكية فهي أساساً ملكية الموارد العينية من أراضي ومصانع وشركات وهي تأخذ عادة شكل أسهم. وبالنسبة لهذا الشكل من الأصول المالية فهناك -عادة- حدود لما يمكن إصداره من أصول للملكية وإذا كان يمكن المبالغة بإصدار أسهم بقيمة مالية مبالغ فيها تزيد عن القيمة الحقيقية للأصول التي تمثلها إلا إن الأمر يظل محدوداً لأنه يرتبط بوجود هذه الأصول العينية. أما بالنسبة للشكل الآخر للأصول المالية وهو المديونية، فيكاد لا توجد حدود على التوسع فيها وهنا أصل المشكلة فقد بالغت المؤسسات المالية في التوسع في هذه الأصول للمديونية. وهي ليست مجرد مديونيات فردية وإنما تأخذ عادة شكل مديونيات قابلة للتداول في الأسواق المالية، وبالتالي فهي أشبه بالمديونيات العامة فهي جزء من الثروة المالية وكانت التجارب التاريخية السابقة قد تطلبت ضرورة وضع الحدود على هذا التوسع في الإقراض. ومن هنا استقرت المبادئ السليمة للمحاسبة المالية على ربط حدود التوسع في الإقراض بتوافر حد أدنى من الأصول المملوكة فالمدِين يجب أن يمتلك حداً أدنى من الثروة حتى يستدين خاصة من المؤسسات المالية وأن يتوقف حجم استدانته على حجم ملكيته للأصول العينية ولذلك حددت اتفاقية بازل للرقابة على البنوك حدود التوسع في الإقراض -وبالتالي لإقراض- للبنوك بالألا تتجاوز نسبة من رأس المال المملوك لها فالبنك لا يستطيع أن يقرض أكثر من نسبة محدودة لما يملكه من رأس مال واحتياطي وهذا هو ما يعرف بالرافعة المالية. ورغم أن البنوك المركزية تراقب البنوك التجارية في ضرورة احترام هذه النسب، فإن ما يعرف باسم بنوك الاستثمار في الولايات المتحدة لا تخضع لرقابة البنك المركزي ومن هنا توسعت بعض هذه البنوك في الإقراض لأكثر من سنتين

(1) المرجع السابق، ص 36-37.

(2) زلوم، عبد الحي، "الأبعاد الإستراتيجية للأزمة المالية"، مجلة الاقتصادية الإلكترونية، عدد 5500، 2008/11/1.

(3) المنسي، رضا، "إشكالية العلاقة بين الاقتصاد المالي والاقتصاد العيني، مرجع سابق، ص 5.

ضعف حجم رؤوس أموالها ، ويقال إن الوضع بالنسبة لبنك ليمان برانرز كان أسوأ وهذه الزيادة الكبيرة في الاقتراض تعني مزيدا من المخاطر إذا تعرض بعض المدينين لمشكلة في السداد كما حدث بالنسبة للأزمة العقارية. إن سبب توسع المؤسسات المالية في الاقتراض والإقراض هو الجشع والرغبة في تحقيق الأرباح السريعة فمزيد من الإقراض والاقتراض يعني مزيدا من الإرباح لهذه المؤسسات أما المخاطر الناجمة عن هذا التوسع في الإقراض فهي لاتهم مجالس الإدارة في معظم هذه البنوك والتي تهتم فقط بالإرباح قصيرة الأجل التي يتوقف عليها حجم مكافآت الإدارة، ومن هنا ظهرت أرباح مبالغ فيها ومكافآت مالية سخية لرؤساء البنوك . وهكذا أدى الاهتمام بالربح في المدة القصيرة إلى تعريض النظام المالي للمخاطر في المدة الطويلة وأصبحت الأصول العينية كسند وضمن الإقراض والاقتراض حدثا من التاريخ، وهو ما يعد أحد الإشكاليات التي ظهرت حديثا على سطح العلاقة بين الاقتصاد المالي والعيني بفعل عيوب هيكلية في الاقتصاد المالي⁽¹⁾.

ثانيا: المشتقات المالية: لم يرجع التوسع في الإقراض فقط إلى تجاهل اعتبارات الحدود المعقولة للرافعة المالية لكل مؤسسة بل النظام المالي في الدول الصناعية قد اكتشف وسيلة جديدة لزيادة حجم الإقراض عن طريق اختراع جديد اسمه المشتقات المالية وهو اختراع يمكن عن طريقه توليد موجات متتالية من الأصول المالية بناء على أصل واحد وقد بدأت هذه الظاهرة بما يسمى "بالتوريق"⁽²⁾. فقد سعت المؤسسات المالية الأمريكية إلى تحويل المديونيات الخاصة بالمقترضين إلى مديونيات عامة ومن ثم المتاجرة بها من خلال صكها لسندات تمثل هذه المديونيات وهو ما سمي بالتجارة بالديون أو التوريق. وكان أبرز صور التوريق سندات الرهن العقاري وأخذت هذه السندات صورة أكثر خطورة سميت "بالمشتقات" وهو ما يعني التوريق المتعدد فالمؤسسة المالية صاحبة السند سعت إلى الاقتراض من المؤسسات المالية الأخرى بضمنان هذا السند وحولت الأخيرة الدين الذي لها إلى سند واقتضت من أخرى بضمنان هذا السند... وهكذا وبالتالي اشترك من دين واحد عدد كبير من السندات (المشتقات) حتى إذا عجز المدين الأصلي (المقترض) عن السداد انهارت جميع هذه المشتقات ولما عجز قطاع عريض من المقترضين عن السداد (في القطاع العقاري تحديدا) أفلس كثيرا من المؤسسات المالية وانهارت فظهرت الأزمة وانتشرت كبقعة الزيت بين المؤسسات العالمية على نطاق الكوكب بسبب المشتقات ولا يفترق هذا الوجه عن الوجه السابق إلا في درجة الجشع لفئة قليلة من الناس تسعى إلى تحقيق أرباح طائلة وسهلة على حساب الأغلبية والإضرار بالاقتصاد ككل. ولا تقتصر "المشتقات" المالية على هذه الصورة من التوريق "المتعدد" بإصدار موجات الأصول المالية بناء على أصل عيني واحد بل أنها أخذت صورة أخرى وخاصة فيما يتعلق بالتعامل مع المستقبل فالتعامل المالي لا يقتصر على التعامل في أصول عينية موجودة بالفعل في الحاضر بل قد ينصرف إلى أصول محتملة سوف توجد في المستقبل فهناك التصرفات الأجلة فضلا عما يعرف "بالمستقبلات". وقد لا يقتصر الأمر على مجرد بيع وشراء حقوق مستقبلية بل وتشمل أيضا على خيارات تستخدم أو لا تستخدم وفقا لرغبة أحد الطرفين ومع هذا التوسع الكبير في إصدار الأصول المالية زاد عدد المدينين وزاد بالتالي حجم المخاطر إذا عجز قطاع منهم عن السداد⁽³⁾. ويوجد كم ضخم من المشتقات الاستثمارية العائمة في الأسواق والتي تختلف التقديرات حول قيمتها الإجمالية ومنها المشتقات عالية الخطورة المعروفة بمبادلات الديون والتي تقدر بنحو 60 تريليون دولار⁽⁴⁾. وأشار تقرير صندوق النقد الدولي عام 2008 إلى أن الخسائر التي تكبدها معظم البنوك جراء أزمة الرهون العقارية تقدر بمبلغ 945مليار دولار. وقد تركزت هذه الخسائر فيما يلي:

- 1- هبوط أسعار العقارات
- 2- انخفاض قيمة الأصول المالية المرتبطة بالرهون العقارية
- 3- هزات البورصات التي أدت إلى انهيار الأسعار
- 4- خسائر الأصول المالية التي بلغت عشرات المليارات من الدولارات في بعض البنوك مثل حالة سيتي بنك الذي كان أول بنك عالمي خسر في هذه الأزمة⁽⁵⁾.

وتقدر إحصاءات بنك التسويات الدولية حجم شهادات العرض الاستثمارية التي تم إصدارها في عام 2006 في أوروبا والولايات المتحدة بحوالي 1000مليار دولار، تلتها تقريبا مرتبط بأصول وقروض عقارية متدنية الملاءة. وفي العام نفسه كان حجم سوق القروض الأمريكية ضعيفة الملاءة حوالي 400مليار دولار أي حوالي 18% من إجمالي حجم السوق الأمريكي⁽⁶⁾. والأصل أن الاقتصاد المالي يعد خادما للاقتصاد العيني، ولكن ما حدث أن الاقتصاد المالي على مستوى العالم أصبح أكبر 40 مرة من الاقتصاد العيني في السبعينات ومائة مرة عام 2008⁽⁷⁾. وهنا يتبين لنا أن

(1) المنسي، رضا، "إشكالية العلاقة بين الاقتصاد المالي والاقتصاد العيني، مرجع سابق، ص 6.
(2) المنسي، رضا، "إشكالية العلاقة بين الاقتصاد المالي والاقتصاد العيني، مرجع سابق، ص 6.
(3) البيلوي، حازم، الأزمة المالية العالمية، جريدة المصري اليومي، 2008/10/4.
(4) مجلة الاقتصاد والأعمال، عدد347، نوفمبر، 2008، ص 45.
(5) العامري، سعيد، الأزمة المالية العالمية، جريدة الجمهورية، 2008/10/26.
(6) البيلوي، حازم، الأزمة المالية العالمية، مرجع سابق.
(7) فضل الله، عبد الحليم، الجذور الاجتماعية لأزمة الأسواق المالية، عالم التجارة، عدد 12، ديسمبر 2008، ص 36.

الاقتصاد العالمي مبني على وهم مستندات مالية لا أصل لها وقيمتها مرتبطة سياسيا بحجم الطلب، في سبيل من المضاربات دون تسلم فعلي للمواد هذه الشكلية من التعامل يحددها النظام المالي الإسلامي، فالشريعة الإسلامية تحرم التجارة بالدين ولا تعترف إلا بالأرباح التي تنتج من ممارسة حقيقية على الأصول العينية تجارة كانت أو أنتاجا أما الأرباح التي تتولد من الأصول المالية ذاتها -فقودا كانت أو غيرها- في انقسام بينها وبين الأصول العينية فهي محرمة شرعا. هذه الشكلية من التعامل تتعارض مع النظام المالي الإسلامي فلا يسمح للتاجر في ظل هذا النظام إذا اشترى سلعة ولم يستلمها أن يربح فيها عن طريق بيعها بثمن أكبر، ويجوز له ذلك بعد استلامها مع أن عملية النقل القانونية في الفقه الإسلامي تتم بنفس العقد ولا تتوقف على عمل إيجابي بعده فالتاجر يملك السلعة بعد العقد وان لم يستلمها، ولكنه بالرغم من ذلك لا يسمح له بالاتجار بها والحصول على ربح ما لم يستلم البضائع حرصا على ربط الإرباح بعمل وإخراج التجارة من كونها عمل قانوني يدر ربحا. وهكذا يوثق الاقتصاد الإسلامي الرابطة بين الاقتصاد المالي والعيني بحيث لا ينجح الاقتصاد المالي بعيدا في تيه الوهم والشكليات دون تحقيق تنمية حقيقية في الاقتصاد العيني وهو ما خالفه النظام المالي العالمي بدرجة مبالغ فيها وهو ما أدى إلى بروز إشكالية أخرى مستحدثة ظهرت على سطح العلاقة بين الاقتصاد تتمثل في ضعف دور الاقتصاد العيني في تحقيق الأرباح لصالح وهم جديد هو الذي يحقق ليس فقط أرباحا وإنما جبالا من الأرباح.

ثالثا: عدم توزيع القطاع المالي للمخاطر. لقد تركز الإقراض على قطاع أو قطاعات قليلة وأثر ذلك على زيادة المخاطر فالدرس الأول لتقليل المخاطر هو ضرورة توزيعها أما تركيزها يزيد من احتمالات الأزمة وقد تولدت الأزمة الأخيرة نتيجة لما أطلق عليه أزمة الرهون العقارية. فالعقارات في أمريكا كانت أكبر مصدر للإقراض والافتراض، فالحلم الأمريكي لكل مواطن هو إن يملك بيته، ولذلك يشتري عقاره بالدين من البنك مقابل رهن هذا العقار. وبدأت الأزمة فيما عرف بالرهون العقارية الأقل جودة فيشتري المواطن بيته بالدين مقابل رهن هذا العقار ثم ترتفع قيمة العقار في السوق فيحاول صاحب العقار الحصول على قرض جديد مقابل ارتفاع قيمة العقار وذلك عن طريق رهن جديد من الدرجة الثانية، وهنا جاءت التسمية بأنها الرهون الأقل جودة، لأنها رهونات من الدرجة الثانية. وبالتالي تعرضها للمخاطر بدرجة أكبر إذا انخفضت قيمة العقارات⁽¹⁾. ولكن البنوك لم تكتف بالتوسع في هذه القروض الأقل جودة بل استخدمت "المشتقات المالية" لتوليد مصادر جديدة للتمويل وبالتالي للتوسع في الإقراض ويحدث ذلك عندما يتجمع لدى البنوك محفظه كبيرة من الرهونات العقارية فإنها تلجأ إلى استخدام هذه "المحفظة من الرهونات العقارية" لإصدار أوراق مالية جديدة تقترض بها من المؤسسات المالية الأخرى بضمن هذه المحفظة وهكذا فإن العقار الواحد يعطي مالكة الحق في الإقراض من البنك ولكن البنك يعيد استخدام نفس العقار ضمن محفظة أكبر للإقراض بموجبها من جديد من المؤسسات المالية الأخرى وتستمر العملية في موجه بعد موجه بحيث يولد العقار طبقات متتابعة من الإقراض بأسماء المؤسسات المالية واحدة بعد الأخرى وقد أدى تركز الإقراض في قطاع واحد (العقارات) إلى زيادة المخاطر وساعدت الأدوات المالية الجديدة (المشتقات) على تفهم هذا الخطر بزيادة أحجام الإقراض موجه تلو الموجه.

رابعا: نقص أو انعدام الرقابة على المؤسسات المالية الوسيطة. تقوم البنوك المركزية بالرقابة الدقيقة على أعمال البنوك التجارية على الرغم من أن هذه الرقابة ضعفت أو انعدمت بالنسبة لمؤسسات مالية أخرى مثل بنوك الاستثمار وسماسرة الرهون العقارية على المنتجات المالية الجديدة كالمشتقات المالية أو الرقابة على الهيئات المالية التي تصدر شهادات الجدارة الائتمانية. وقد هدد ذلك أحد أهم أركان الاقتصاد المالي وهو "الثقة"، إذ أصبح الأمور أكثر خطورة إذا فقدت الثقة أو ضعفت في النظام المالي الذي يقوم على ثقة الأفراد فالعملاء لا يفقدون ثقتهم بالمؤسسات المالية نتيجة أخطاء في طريقة العمل بقدر ما يفقدون هذه الثقة إذا علموا أنه لا يوجد من يراقب أو يضمن حقوقهم من بنوك مركزية أو حكومات تجاه نزوات المؤسسات المالية أو تعثرها. ومع فقدان الثقة يقل الشراء ويكثر البيع وتنخفض أسعار الأصول المالية وندخل في دوامة من الانخفاضات المتتالية وبالتالي مزيد من الانهيار المالي. ويزداد الأمر تعقيدا نتيجة للتداخل بين المؤسسات المالية في مختلف الدول فجميع المؤسسات المالية -وبلا استثناء- تتعامل مع بعضها البعض وأية مشكلة تصيب أحدها تنعكس بشكل مضاعف على بقية النظام المالي العالمي (العولمة) وهكذا تتكاتف اعتبارات الثقة أو بالأحرى انعدام الثقة مع اعتبارات العولمة في تضخيم أثر الانهيار المالي. وهكذا مثل انعدام الثقة المحصلة النهائية لآليات عمل النظام المالي، وإذا انعدمت الثقة انهار النظام وهو ما حدث وأدى هذا الانهيار إلى توقف القلب الذي يضخ السيولة في شرايين الاقتصاد العيني الذي يمثل جسد الاقتصاد فأحاله جسدا هامدا.

المبحث الثالث: الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية التي بدأت عام 2008:

المطلب الأول: ماهية الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية الراهنة وأهم أسبابها.

يمكن تلخيص فهم الأزمة المالية العالمية الراهنة منذ اندلاعها كما يلي⁽²⁾:

(1) المنسي، رضا، "إشكالية العلاقة بين الاقتصاد المالي والاقتصاد العيني، مرجع سابق، ص 8.
(2) الحمش، منير (2008). الأزمة المالية والاقتصادية بين التفسير المالي والاقتصادي، مجلة شؤون الأوسط، عدد 130، ص33.

- أقدمت البنوك وجهات الإقراض بأمريكا على منح قروض عالية المخاطر، وشجعها على ذلك ازدهار السوق العقارية في الفترة ما بين 2001-2006، فقامت بمنح المقرضين قروض بدون ضمانات كافية مقابل سعر فائدة أعلى لتعظيم الربحية.
 - تغيرت السوق الأمريكية نتيجة لارتفاع سعر الفائدة، وعجز المدينين عن سداد قروضهم العقارية في الولايات المتحدة، ونجم عن هذا هبوط أسعار المنازل.
 - طفت الأزمة على السطح بوضوح مع بداية عام 2007 بتزايد حالات التوقف عن السداد، وزيادة ظاهرة استيلاء المقرضين على العقارات، وكثرة المواجهات بين المقرضين والبنوك.
 - بلغ حجم القروض المتعثرة للأفراد نحو مائة مليار دولار ثم تقادم الأمر حتى ارتفعت قيمة الأصول الهالكة المرتبطة بالرهون العقارية إلى 700 مليار دولار.
 - أسفر هذا الوضع عن اضطراب الأفراد والمؤسسات لبيع العقارات، فهبطت قيمتها، وزاد العرض على الطلب، فدارت الأزمة في دائرة مفرغة، تقادم الأمر بزيادة عدد المنازل المعروضة للبيع بنسبة 75% في 2007 لتبلغ 2.2 مليون.
 - انخفض الإنفاق الاستثماري والاستهلاكي مما هدد الاقتصاد الأمريكي بكساد مريع، حيث تهافت مؤسسات وانهارت بنوك.
 - انتقلت الأزمة لأوروبا وآسيا لارتباط كثير من المؤسسات المالية فيها بالسوق المالية الأمريكية، ثم تطورت لأزمة كبرى تهدد الاقتصاد العالمي.
- أما بخصوص أسباب الأزمة المالية فقد اختلف الاقتصاديون في تحديد علمي ودقيق لأسباب الأزمة الاقتصادية والمالية الراهنة، غير أن معظمهم صنفها في أسباب مباشرة وغير مباشرة تمثلت بالطبيعة غير المستقرة للنظام الرأسمالي وعزوها إلى مجموعة من الأسباب لعل أبرزها ما يلي⁽¹⁾:

أولاً: أزمة الرهن العقاري:

لقد عزى الكثير من الباحثين الأزمة إلى أزمة الرهن العقاري، مع العلم أن هذه ليست الأزمة الوحيدة التي ألمت بالنظام الرأسمالي، بل كان هناك العديد من الأزمات تراكمت وتركت دون حل أو مراقبة حتى جاءت أزمة الرهن العقاري كقفزة كبيرة لتكشف مواطن ضعف هذا النظام وهشاشته، بحيث تتادى كل أصحاب القرار السياسي لوضع الحلول ولتجنب أنفسهم والعالم كارثة قد يحتاج العالم لعشرات السنين لتجاوزها. لقد شهد سوق العقارات في أمريكا رواجاً ترتب عليه ارتفاع في أسعار العقارات مما دفع بالعديد الاستثمار في هذا السوق وذلك بالاقتران من البنوك دون ضمانات كافية (تسمى هذه بالقروض الرديئة لأنها دون ضمانات كافية وذات معدلات فائدة عالية غير ثابتة لتغطي على المخاطر). ونتيجة للعرض الكبير والطلب المتواضع على العقارات دفع بأسعارها نحو الانخفاض مما دفع بالبنوك إلى رفع الفوائد لمواجهة المخاطر المحتملة مما أسهم في إفلاس البعض وإعلانهم بعدم قدرتهم على دفع الأقساط. إن استيلاء البنوك على كثير من العقارات وبيعها بالمزاد العلني أسهم بخفض العقارات وإفلاس مئات الآلاف إضافة إلى عدم تحصيل البنوك لكامل أموالها حتى بعد عمليات الاستيلاء والبيع.

من هنا بدأت المشكلة، بنوك ضعفت سيولتها وأفراد لا أموال لديهم لإيداعها، مما دفع ببعض البنوك إلى إعلان إفلاسها، ومن هنا اقبل المودعون على سحب ودائعهم بشكل كبير مما دفع بالبنوك إلى الاقتراض من بعضها ومن البنك المركزي، وهذا انعكس سلباً على أسهمها في الأسواق المالية واطفأ من رأس مالها إلى أن أعلن البعض الإفلاس والتصفية. أن الانهيار في البنوك يجعل الحصول على القروض صعباً لارتفاع معدلات الفائدة، مما يقلل من السيولة مع الأفراد وهذا بدوره يخفض من الطلب الاستهلاكي ويكس المنتجات ويقود تدريجياً إلى الكساد وأثاره المدمرة.

من كل ذلك قد يبدو أن حلقات الأزمة بدأت في أزمة الرهن العقاري ومن ثم أزمة البورصات ومن ثم أزمة السيولة، ومن ثم الأزمة الاقتصادية. وان كانت أزمة الرهن العقاري هي الشرارة التي فجرت الأزمة إلا أنه في حقيقة الأمر تكمن الأسباب في فلسفة النظام ومخرجاته وهنا تجدر الإشارة إلى الآتي:

- 1- إقصاء الدولة وعدم تدخلها في الشؤون الاقتصادية والاعتماد على السوق والية اليد الخفية هي سبب رئيس في ظهور هذه الأزمة. ونجاح التدخل الحكومي في تجاوز أزمة عام 1929، دفع بزعماء العالم الرأسمالي يطالبون بتدخل الدولة من جديد بالرغم أنها مناقضة لأساس هام في النظام الرأسمالي، وهكذا نجد أن الحكومة الأمريكية أصبحت تشتري البنوك وشركات التأمين وغيرها، مما يؤكد للجميع أن نظام السوق غير مقدس وهو بحاجة إلى إعادة بناء حسب قواعد عادلة وجديدة.

(1) المومني، رياض، "الاقتصاد الإسلامي والأزمة المالية الراهنة"، عن المؤتمر الثاني للعلوم المالية بعنوان (مدى مساهمة العلوم المالية والمحاسبية في التعامل مع الأزمات المالية العالمية)، جامعة اليرموك، 29/8/ نيسان (أبريل)، 2010، ص 780-783.

2- التعامل المفرط بالفائدة: كما معلوم أن النظام الرأسمالي يقوم على آلية الفائدة، ويعد سعر الفائدة المحرك الرئيس للنشاط الاقتصادي والغاؤه يعني اضمحلال وانكماش الاقتصاد. وما أكدته الأزمة المالية عكس ذلك تماماً، وقد أكد ذلك من قبل الاقتصادي المعروف كينز حينما قال: "إن معدل سعر الفائدة يعوق النمو الاقتصادي لأنه يعطل حركة الأموال نحو الاستثمار في حرية وانطلاق، فإن أمكن إزالة هذا العائق فإن رأس المال سيتحرك وينمو بسرعة".

ولا نخفي تأثيره على سوء التوزيع في الدخل وتمركزه بأيدي فئة قليلة وهم الدائنون وتأييداً لهذا المعنى يقول الدكتور شاخت الألماني الجنسية والمدير السابق لبنك الرايخ الألماني: "إنه بعملية غير متناهية يتضح أن جميع مال الأرض صائر إلى عددٍ قليل جداً من المرابين، ذلك لأن المرابي يربح دائماً في كل عملية، بينما المدين معرض للربح والخسارة، ومن ثم فإن المال كله في النهاية لابد بالحساب الرياضي أن يصير إلى الذي يربح دائماً". ويعلم كافة المهتمين باقتصاديات التنمية أن سوء التوزيع في الدخل وتمركزه بيد الأغنياء ورغبة هؤلاء بتعظيم ثروتهم بكافة الطرق المتاحة يدفع للتعامل بالفائدة وغيرها، وبذلك من يحتاج المال من مستهلكين أو منتجين سيذعن لشروط التمويل مهما بلغت قساوتها.

الاستهلاك المفرط: لقد أشار روستو إلى مراحل النمو والتطور وجعل من الاستهلاك العظيم أو المفرط المرحلة الأخيرة التي تتوج مراحل التطور السابقة، وهكذا نلاحظ أن المجتمعات الغربية تتسابق في ذلك كونه مقياساً للرفاه والسعادة، وفي حال وجود الرغبة في الاستهلاك وغياب القدرة عليه يأتي دور البنوك لتوفير المال اللازم من خلال الفائدة، وبذلك تتحقق مصلحة المستهلك والمنتج والمقرض. إن الإفراط في الائتمان دون ضمانات كان سبب رئيس في الأزمة.

المضاربات: لقد أصبحت تجري المضاربات بحجوم خيالية ضمن إطار من التعاملات تحت مسميات مختلفة مثل نظام الهامش والمشتقات والتحوطات والخيارات والمستقبلات...، وهذا أدى إلى تضخم ما يسمى بالاقتصاد الرمزي أو الوهمي على حساب الاقتصاد الحقيقي المرتبط بالإنتاج والاستثمار والعمل. وللأسف الشديد أن المؤسسات المالية المتسببة في المشكلة هي نفسها تلقى الدعم من أمريكا ودول أوروبا مما سيضخم من حجم الاقتصاد الرمزي ويقلل من الحقيقي مما سيكون له آثار هامة على خفض معدلات النمو في الإنتاج والتشغيل، وبالتالي سيدفع في الاقتصاد نحو الركود والكساد.

المصالح المادية وغياب القيم والأخلاق في التعامل المالي: الكثير يعتقد أن التعاملات المادية محكومة بنظم وقواعد وشروط محددة ولا علاقة لها بالأخلاق والقيم إطلاقاً. وما يجري من تعاملات تجدها حيل بكل ما هو غير أخلاقي. الجشع، وعدم كفاءة الإدارة، والإهمال، والغش والاحتيال والتزوير والفائدة المرتفعة والإسراف والتبذير، والرشوة، والبيوع الفاسدة....، وكلها أسهمت في تلك الأزمة.

الاهتمام بالسياسة الخارجية: لقد شهد العالم العديد من الأزمات السياسية خاصة بعد عام 1999م. وقد رفعت الإدارة الأمريكية شعار الحرب على الإرهاب ودعمها بذلك العديد من دول أوروبا وغيرها. وقد جيشت الجيوش واحتلت الدول وأنفقت الأموال.... دون أي اهتمام في الشأن الداخلي الذي كان ينخره السوس.

ثانياً: الكساد الاقتصادي في الولايات المتحدة:

ويستدل على ذلك بمؤشرات كثيرة منها: انكماش الاقتصاد الأمريكي بمعدل 6.2%، وارتفاع عدد طلبات العاطلين عن العمل بشكل قياسي منذ 1982، وانخفاض متوسط سعر المنازل في أميركا بنسبة 9.5% وهو أكبر انخفاض منذ عام 1999م، وتوجد الآن أكثر من 4.93 مليون منزل غير مباع وعموماً فإن الاقتصاد الأمريكي هو السبب الأساسي وراء الأزمة؛ فظهور بواكر الكساد الاقتصادي في الولايات المتحدة انعكس على صادرات البلدان الأخرى وعلى أسواقها المالية. فقد صرح وزير المالية الألماني بير شتاينبروك بأن الولايات المتحدة تتحمل مسؤولية الأزمة المالية العالمية⁽¹⁾. ومن المعالم الأخرى الدالة على ذلك⁽²⁾:

- العجز التجاري: منذ عام 1971 لم يسجل الميزان التجاري أي فائض بل عجز يزداد سنوياً وصل في عام 2006 إلى 758 مليار دولار.

- عجز الميزانية: حيث قدر في ميزانية عام 2008 بمبلغ 410 مليار دولار أي 2.9% من الناتج المحلي الإجمالي.

- تفاقم المديونية: أظهرت إحصاءات وزارة الخزانة الأميركية أن الديون العامة تشكل 64% من الناتج المحلي الإجمالي.

ثالثاً: فخ شركات الائتمان المصرفي العقاري:

(1) العنوم، عامر، "دور المصارف الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية"، عن المؤتمر الثاني للعلوم المالية بعنوان (مدى مساهمة العلوم المالية والمحاسبية في التعامل مع الأزمات المالية العالمية)، جامعة اليرموك، 28/29 نيسان (أبريل)، 2010، ص 722.

(2) موقع الجزيرة نت:

نتيجة لتخفيض سعر الفائدة الأمريكي تشجعت العديد من البنوك على منح قروض لشراء المساكن بفائدة متدنية وصلت إلى 5%، فانكب المستهلكين على شراء البيوت في مختلف أنحاء أمريكا، ونتيجة توفر السيولة لدى البنوك والفائض النقدي بسبب السياسة التوسعية والقدرة على خلق النقود تشجعت البنوك على إعطاء المزيد من القروض العقارية مما أدى إلى زيادة غير مسبوقه في أسعار العقارات فاقت المعقول فأصبح المنزل الذي كان سعره 150 ألف دولار مثلاً يساوي 300 ألف دولار.

إن ازدهار سوق العقارات أدى إلى ارتفاع التمويل العقاري، الأمر الذي مثل ضغطاً إضافياً على الطلب على العقارات بسبب وفرة التمويل وشروطه السهلة. ومن جانب آخر قامت المؤسسات المالية التي أخذت هذه العقود الائتمانية بطرح هذه القروض كسندات استثمارية مما أدى إلى وجود أسواق ثانوية مهمتها التجارة في هذه القروض وبيعها لعدة مرات والنتيجة أن الفجوة بين الأسعار الحقيقية والأسعار السوقية قد تفاقمت بسبب هذه المضاربات. وغاية البنك من بيع هذه القروض هي مضاعفة إيراداته، حيث يستفيد من فوائد القروض التي يسدها المقترض ويستفيد أيضاً من بيع السندات ليحقق دخلاً إضافياً من العمولات والرسوم. وحينما يرتفع ثمن العقار المرهون يحاول صاحب العقار الحصول على قرض جديد، وذلك مقابل رهن جديد من الدرجة الثانية (الرهن الأقل جودة أي أنها أكثر خطورة في حال انخفاض ثمن العقار، والواقع أن حجم القروض كان يعطى أولوية على نوع القروض⁽¹⁾).

وحتى يطمأن المستثمر قامت هذه الشركات بالتأمين على هذه القروض والسندات في حالة التعثر وعدم السداد. ويتكرر السيناريو والنتيجة المتوقعة والمحتملة أن المدين الأول قد يعجز عن السداد فيضطر إلى الإفلاس وبيع العقار. ونتيجة تخلف العديد عن السداد أصيب العديد من المؤسسات المالية بالعسر المالي الحقيقي إضافة إلى تدهور أسواق السندات العقارية، وأصبحت تفقد قيمتها السوقية. ناهيك عن قيام العديد من مؤسسات القروض المالية بإعطاء قرض ثانوي على نفس البيت، وأصبح البيت إما مرهون لأكثر من جهة، أو عليه أكثر من رهن. وخلاصة ذلك أن البنوك أهملت في التحقيق من الجدارة الائتمانية للمقترضين وأغرتهم بفائدة بسيطة في الأول ثم تزايدت وتوسعت في منح القروض مما خلق طلباً متزايداً على العقارات إلى أن تشبع السوق فانخفضت أسعار العقارات وعجز المقترضون عن السداد. والواضح من ذلك أن مبالغة البنوك في منح القروض انعكست بشكل مباشر على قدرتها على خلق الودائع. رابعاً: الزيادة الهائلة في توريق (تصكيك) الديون العقارية:

يقصد بالتوريق (التصكيك) تحويل الديون (التي اقترضها من اشتروا المنازل) من المقرض الأساسي (البنك وغيره من المؤسسات المالية المانحة) إلى مقترضين آخرين وذلك في شكل أوراق مالية قابلة للتداول في أسواق المال⁽²⁾. فالبنوك لم تكتف بالتوسع في القروض بل استخدمت المشتقات المالية لتوليد مصادر جديدة للتمويل، وبالتالي للتوسع في الإقراض، وذلك عندما يتجمع لدى البنك محفظة كبيرة من الرهونات العقارية، فإنه يلجأ إلى استخدام هذه المحفظة من الرهونات العقارية لإصدار أوراق مالية جديدة يقترض بها من المؤسسات المالية الأخرى بضمنان هذه المحفظة، فكان البنك لم يكتف بالإقراض الأولي بضمنان هذه العقارات بل أصدر موجة ثانية من الأصول المالية بضمنان هذه الرهون العقارية، وهكذا فإن العقار يعطي مالكة الحق في الاقتراض من البنك، ولكن البنك يعيد استخدام نفس العقار ضمن محفظة أكبر للاقتراض بموجبها من جديد من المؤسسات المالية الأخرى، وتستمر العملية موجة بعد موجة حيث يولد الإقراض طبقات متتابعة من الإقراض بأسماء المؤسسات المالية واحدة بعد الأخرى، وهكذا أدى التركيز في الإقراض في قطاع واحد إلى زيادة المخاطر.

وقد ساعدت عملية التوريق على نقل المخاطر من القروض المفردة وتجميعها وتوزيعها على حائزي الأوراق والجهات الضامنة. وهكذا تضاعلت حوافز الاهتمام بالتقييم الموضوعي للمخاطر بل وعدم الاكتراث بالدقة في تقييم الضمانات، وهي عادة الأصول العقارية الممولة بالقروض. خامساً: أسباب مباشرة⁽³⁾:

1- نقص أو انعدام الرقابة أو الإشراف الكافي على المؤسسات المالية. يقول د.الغزالي: "في الوقت الذي انخفضت فيه أسعار العقارات، ومن ثم عرق المواطنون في الديون، وأصبحت المؤسسات النقدية على مشارف الإفلاس، وساعد على هذا الوضع المازوم أربعة عوامل: الأول يتمثل في شبه غياب الرقابة من قبل السلطات النقدية على العمل المصرفي...والرابع ينحصر في فساد الإدارة العليا في كثير من هذه المؤسسات؛ مما جعلها لا تهتم كثيراً

(1) نقلا عن Chapra, Umer, *The global financial crisis: can Islamic finance help?*, 2009

<http://www.newhorizon-islamicbanking.com/index.cfm?section=academicarticles&action=view&id=10733>

(2) بلوافي احمد، أزمة عقار.. أم أزمة نظام، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 2009، ص 262 - 263.

(3) أنظر:

- موقع الأسواق نت: <http://www.alaswaq.net/views/2008/10/12/>.

- زايري بلقاسم، الأزمة المالية المعاصرة: الأسباب والدروس المستفادة، الملتقى الدولي الثالث حول إدارة المخاطر في المؤسسات الآفاق والتحديات، 25-26 نوفمبر 2005، جامعة شلف، ص 7-9.

- بالقواعد المصرفية قدر اهتمامها بالمرتبات الخيالية التي كانت تتقاضاها؛ فمثلا بلغت مرتبات ومكافآت رئيس بنك "ليمان برانرز" (486) مليون دولار عن عام 2007م⁽¹⁾.
- 2- أزمة الثقة: إن الأمر يصبح خطيرا إذا فقدت الثقة أو ضعفت في النظام المالي والذي يقوم على ثقة الأفراد، ويزداد تعقيدا نتيجة للتدخل بين المؤسسات المالية في مختلف الدول.
- 3- انتشار الفساد الأخلاقي مثل: الاستغلال والكذب والشائعات المغرضة والغش والتدليس والاحتيال والمعاملات .
- 4- نظام جدولة الديون بسعر فائدة أعلى، أو استبدال قرض واجب السداد بقرض جديد بسعر فائدة مرتفع وهذا يلقي أعباء إضافية على المقترض المدين الذي عجز عن دفع القرض الأول بسبب سعر الفائدة الأعلى.
- سادساً: أسباب أخرى⁽²⁾:
- 1- سيادة النزعة الاستهلاكية المفرطة في المجتمعات الغربية.
- 2- الربا (الإقراض بفائدة) الذي مثل الإطار العقدي الذي يحكم علاقة وحدات العجز بوحدة الفائض سواء كانت هذه الوحدات استهلاكية أم إنتاجية .
- 3- رعاية فلسفة النظام ومؤسساته للمضاربات وتعقب فروق الأسعار في خروج عبثي للبيع عن مقاصدها، فلا تملك ولا تملك ولا قبض: لا شيء من هذا البتة، فهذه المضاربات نشاط طفيلي عقيم، فلا قيمة جديدة يضيفها إلى الناتج ولا رفاهية يحرزها للمجتمع.
- 4- انتشار استخدام أدوات مالية مبتكرة، وهي المشتقات: (المستقبلات والخيارات والعقود الآجلة والمبادلات)، بغية التحوط أولاً ثم المضاربة على ارتفاع وانخفاض أسعار السلع والأسهم والسندات، والتعامل بالهامش يتلخص في قيام المؤسسات المالية وصناديق الاستثمار بالتعامل في أسواق المال عن طريق الاقتراض أي التعامل على محافظ استثمارات تفوق ما لدى هذه المؤسسات من سيولة نقدية. ومما هو جدير بالذكر أن حجم عقود المشتقات على اختلاف أصنافها قد بلغ 25372 بليون دولار أمريكي في نهاية شهر 6/2009، وهي موزعة كالاتي (2470 بليون دولار أمريكي عقود مشتقات العملات)، (15478 بليون دولار أمريكي عقود مشتقات سعر الفائدة)، (879 بليون دولار أمريكي عقود مشتقات الأسهم) (689 بليون دولار أمريكي عقود مشتقات السلع)، (5855 بليون دولار أمريكي عقود مشتقات أخرى)⁽³⁾. أما المبلغ الإجمالي لجميع المشتقات غير المسددة يقدر الآن من قبل بنك التسويات الدولي بمبلغ 600 تريليون، أي أكبر بعشر مرات من حجم الاقتصاد العالمي⁽⁴⁾.
- 5- سياسات التحرير المالي التي جرّدت الدول من أي قوامة أو رقابة على الأسواق المالية؛ فاستطالت هذه الأسواق ففسدت وأفسدت، وهو ما كان مباركا من النظام الاقتصادي العالمي وعلى رأسه صندوق النقد الدولي.
- 6- التوسع في منح بطاقات الائتمان (credit card) بدون رصيد.

المطلب الثاني: آثار الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية:

أولاً: الآثار على مستوى الاقتصاد الأمريكي:

- لقد تركت هذه الأزمة مجموعة من الآثار على أكثر من مستوى يمكن إجمالها كما يلي⁽⁵⁾:
- لقد أدت الأزمة إلى دخول الاقتصاد الأمريكي في وضعية ركود اقتصادي. فلقد انكمش الاقتصاد الأمريكي بنسبة 0.3 بالمائة في الثالث الثالث من سنة 2008. ويعكس هذا الركود انخفاضاً في القوة الاستهلاكية وإنفاق الشركات والنشاط الإسكاني. ويعد هذا الانكماش مرتفعاً مقارنة بنسبة النمو المحققة في الاقتصاد الأمريكي في الربع الثاني من سنة 2008 والمقدرة بـ 2.8 بالمائة.

(1) موقع سولف سوفت: الغزالي الأزمة المالية العالمية.. التشخيص والمخرج:

<http://www.swalif.net/softs/swalif12/softs244276/>

(2) السبهاني، عبد الجبار، الأزمة المالية المعاصرة في عيون طالب اقتصاد إسلامي، 27 تشرين الأول 2008. <http://faculty.yu.edu.jo/Sabhany/>.

- موقع سولف سوفت: الغزالي الأزمة المالية العالمية. التشخيص والمخرج:

<http://www.swalif.net/softs/swalif12/softs244276>

- سامي بن إبراهيم السويلم، الأزمة المالية رؤية إسلامية، الملتقى الدولي الثالث حول إدارة المخاطر في المؤسسات الأفاق والتحديات، 25-26 نوفمبر 2005، جامعة شلف.

(3) بنك التسويات الدولية، منشورات شهر 12/2009.

(4) شابر، محمد عمر، الأزمة المالية العالمية- هل يمكن للتمويل الإسلامي أن يساعد في حلها، ترجمة د. رفيع المصري، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 2009، ص32.

(5) <http://www://.aljazeera.net>

لقد أدى هذا الركود على انخفاض الاستهلاك الذي يعد القوة الدافعة للاقتصاد بنسبة 3.1 بالمائة وإلى انخفاض الإنفاق على السلع المعمرة بنسبة 14 بالمائة. ويتوقع الاستمرار لهذا الوضع لمدة 3 سنوات أو أكثر. ولا يمكن تجاوز الركود الاقتصادي إلا بارتفاع الإنفاق الاستهلاكي والواردات المحلية مما يعني في النهاية ارتفاع الطلب المحلي. أدت الأزمة إلى انخفاض في قيمة العقارات بمقدار 1.2 تريليون دولار بسبب بيع المنازل في المزاد نتيجة إخفاق مالكيها في تسديد قروضهم.

قيام مؤسسات التصنيف بتخفيض درجة الجدارة الائتمانية الممنوحة للسندات المغطاة بأصول عقارية وهو ما أدى بالمؤسسات وصناديق التحوط التي استثمرت في تلك السندات إلى عرضها للبيع مما شكل ضغطاً إضافية على القطاع العقاري في الولايات المتحدة الأمريكية.

سحب المستثمرين اليابانيين وغيرهم لأموالهم من الاقتصاد الأمريكي مما أدى إلى ارتفاع كبير للين مقابل الدولار وهو ما زاد من درجة الشك في مدى قدرة الدولار على الاستمرار في القيام بدور عملة الاحتياط والمدفوعات الدولية الرئيسية. فما فتى الدولار يتدهور أمام اليورو -مثلاً- بحيث تجاوز اليورو في سنة 2008 عتبة 1.5 دولار بعد أن كان ساعة إطلاقه في سنة 2000 يعادل أقل من 83 سنتاً العجز المستمر في الحساب الجاري الأمريكي المقترن بتدهور سرعة صرف الدولار على المدى الطويل.

ويمكن الاستشهاد ببعض الدلائل، فيما يخص الاقتصاد الأمريكي فان آثار الأزمة تكمن فيما يلي⁽¹⁾:

- 1- إفلاس العديد من البنوك الاستثمارية التي وضعت استثمارات مالية تقدر بالمليارات في المتاجرة في الأسواق المالية .
- 2- إفلاس شركات التأمين التي عجزت زبائنها عن سداد القروض المستحقة وكذلك الأقساط.
- 3- امتناع البنوك عن إعطاء قروض جديدة ووضع شروط تعجيزية لا تسمح بمنح القرض بسهولة.
- 4- انتقال العدوى إلى قطاعات أخرى تجارية وصناعية مما أدى إلى تسريح آلاف العمال، وهذا أثر سلباً على المؤسسات الاستهلاكية الأخرى الغذائية والخدماتية وتجارة السيارات وغيرها.
- 5- ظهور بؤر الكساد الاقتصادي وتراجع النمو الاقتصادي، كما زادت نسبة البطالة.

ثانياً: الآثار على مستوى الاقتصاد العالمي:

لقد تحولت الأزمة المالية والتي بدأت بسوق الرهن العقاري في الولايات المتحدة الأمريكية إلى أزمة اقتصادية ومالية وربما اجتماعية عالمية، وليس أدل على ذلك من كلام (روبرت ب. زوليك) رئيس مجموعة البنك الدولي، والذي أكد فيه على ما يلي⁽²⁾:

- 1- أن الاقتصاد العالمي سينكمش هذا العام (2009) بأكثر مما تم تقديره في السابق، وسيستمر تعرض البلدان الفقيرة لموجات شديدة متلاحقة من الضغوط الاقتصادية.
- 2- أن قدرة البلدان المنخفضة الدخل على الاقتراض محدودة نظراً لصالة احتياطياتها، ومن المتوقع أن تواجه ميزانياتها الوطنية المستنزفة صعوبات خاصة في الحصول على موارد تمويلية كافية في السنوات القليلة القادمة.
- 3- إن الآثار والتداعيات الناشئة عن الأزمة الراهنة على البلدان الفقيرة قاسية، وتؤدي إلى تزايد الطلب على موارد البنك الدولي.
- 4- نما الطلب سريعاً لدى البنك الدولي للإنشاء والتعمير، وهو أحد أعضاء مجموعة البنك الدولي الذي يعنى بتقديم المساندة للبلدان المنخفضة ومتوسطة الدخل المتمتع بالأهلية الائتمانية.

كما أن الأزمة المالية والتي انتقلت عدواها إلى أغلب الأسواق المالية في مختلف دول العالم لم تكون مقتصرة على قطاع معين، وإنما شملت جميع القطاعات الاقتصادية مما أثر سلباً على معدلات نمو الاقتصاد العالمي نتيجة تراجع الاستهلاك الذي يشكل في دولة مثل الولايات المتحدة ثلاثة أرباع الاقتصاد. كما أن بؤر التباطؤ في معدلات النمو في الاقتصاد الأمريكي انعكس بشكل سلبي على الموازين التجارية للدول الأخرى (الصادرات، والواردات) وعلى أسواقها المالية خاصة إذا علمنا أن واردات الولايات المتحدة الأمريكية بلغت 15.5% من الواردات العالمية - حسب إحصائية منظمة التجارة العالمية لعام 2006. أما بخصوص الدول التي تتبع في سياساتها النقدية نظام الصرف الثابت مقابل الدولار، فان الهبوط الذي يحدث في قيمة العملة الأمريكية نتيجة التدابير التي تنتهجها الحكومة لتخفيف حدة الأزمة كتخفيض أسعار الفائدة مثلاً ستؤدي إلى خسائر نقدية للاستثمارات الدولارية في الولايات المتحدة أو خارجها، كما أن الخسائر تحدث بنفس النسبة في الدول التي تعتمد عملاتها المحلية على سعر صرف ثابت أمام الدولار. كما ستتعرض الاستثمارات الأجنبية حول العالم للعديد من الهزات نتيجة سوء الوضع الاستثماري في الولايات المتحدة

(1) العتوم ، عامر، " دور المصارف الاسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية"مرجع سابق ، ص 727.

(2) موقع البنك الدولي:

الأمريكية، فأصحاب رؤوس الأموال يحرصون على استثمار أموالهم في عدة أسواق مالية في وقت واحد كنوع من توزيع المخاطر، فإذا ما تعرضت أسهمهم في دولة ما للخسارة فإنهم سيقومون بسحب أموالهم المستثمرة في دول أخرى لتعويض الخسارة أو تفادي خسائر أخرى، وهو ما يعني تصدير الأزمة من الولايات المتحدة الأمريكية إلى بقية دول العالم نتيجة تصحيح الأوضاع في البورصات أو تسهيل الأسهم في الأسواق المحلية لتخفيف خسائرهم والمحافظة على استثماراتهم الخارجية، مما سيزيد وتيرة الانخفاض في الأسواق المحلية⁽¹⁾. كما أن هذه الأزمة التي يمر بها الاقتصاد العالمي قد تؤدي إلى تغيرات هيكلية كبيرة على مستوى القطاع المالي العالمي وظهور نظام مالي عالمي جديد تتراجع فيه العملة الأمريكية كمقياس عالمي للقيمة ويؤدي إلى فقدان الثقة في السياسات الاقتصادية الأمريكية (الاقتصاد الحر)، كما أن الأزمة ستؤدي إلى تحسين التوازنات بين القوى المالية الجديدة والقوى الاقتصادية التقليدية.

لقد أقر تقرير آفاق النمو العالمي بأن معظم مخاطر تباطؤ الاقتصاد العالمي قد تحققت. وهو ما جعل الصندوق يراجع توقعاته بخصوص الاقتصاد العالمي، حيث عاد بمعدلات النمو العالمية المتوقعة إلى 3.8 بالمائة وهو أدنى معدل في عقدين من الزمن. وهذا ما جعل وزراء مالية الدول الصناعية الكبرى ينتفون على خطورة الأوضاع وعلى كونها تتطلب اتخاذ إجراءات طارئة وغير عادية. وذلك في مسعى من هذه الدول لإعادة الاستقرار إلى الأسواق المالية واستئناف عمليات الإقراض ودعم النمو. ومن المتوقع أن تسبب الأزمة المالية العالمية كساد الاقتصاد العالمي فترات طويلة وهو ما يمكن أن يؤسس للارتفاع في الضرائب ونمو اقتصادي بطيء في الدول الصناعية الأمر الذي ستكون له تداعياته على المشاريع الاجتماعية الإجبارية. ويتم انتشار الأزمة المالية إلى الاقتصاد الحقيقي عن طريق ما يعرف في الأدبيات الاقتصادية بـ"أثر الثروة" فحين ترتفع أسعار الأصول ترتفع ثروة العائلات المالكة لها والمساهمة في الشركات. وعندما تصبح العائلات أكثر غنى تزيد من استهلاكها وهو ما يدعم نمو الناتج المحلي الخام. وبالعكس عندما تنفجر فقاعة في السوق المالية تتوقع العائلات - التي تصبح فقيرة بفعل تدهور أسعار أصولها - أن مداخيلها الدائمة سوف تنخفض وعليه تسعى إلى إعادة تكوين ثروتها فتعمل على تقليص الاستهلاك وزيادة الادخار. لقد بدأ نقص الائتمان يجبر الكثير من الشركات على تقليص النفقات وتخفيضها. ومن المرجح أن تؤثر هذه الضغوط في كبار السن من العمال تأثيراً شديداً من خلال إجبارهم على التقاعد بشكل أكبر. وهذا ما يؤدي إلى خروج العمال الأكثر خبرة من العمل مما سينعكس على جودة العمل وتراجع الإنتاجية ونمو الإيرادات. وستستمر هذه الظاهرة طوال العقد القادمين. لقد انخفض حجم الاستهلاك الأمريكي الذي يعتبر محرك النمو العالمي. وعمل ارتفاع أسعار النفط على التقليل من الإنفاق على السلع غير النفطية. لقد قدر بنك انكلترا حجم الخسائر التي تحملتها الاقتصاديات الدولية بسبب الأزمة الحالية بنحو 10 تريليونات دولار وهو ما يعادل 1-6 الناتج العالمي السنوي نتيجة تعرض البنوك الدائنة إلى أزمات إفلاس جراء عدم قدرة عملائها على الوفاء بالتزاماتهم تجاهها. وهو ما يؤدي إلى حدوث بطالة في القطاع المصرفي والشركات الكبرى. وعليه هناك تخوف من أن تؤدي الأزمة إلى فقدان الكثيرين لمناصبهم الأمر الذي دفع برئيس المكتب الدولي للعمل إلى القول: "نحن في حاجة إلى عمل سريع ومنسق للحكومات لتفادي أزمة اجتماعية يمكن أن تكون قاسية مستدامة وعالمية" وأضاف: "إن عدد الفقراء الذين يعيشون بأقل من دولار في اليوم يمكن أن يرتفع 40 مليوناً وأن عدد أولئك الذين يعيشون بدولارين سيرتفع 100 مليون".

لقد انتقلت الأزمة إلى معظم الأسواق المالية العالمية فباشرة بعد هبوط أسهم بورصة وول ستريت انخفض المؤشر العام في أهم البورصات العالمية كما هو مبين في الجدول أدناه.

جدول يبين مدى انخفاض المؤشر العام في أهم البورصات العالمية

البورصة	فراكتفورت	باريس	لندن	مدريد	طوكيو	شنغهاي	ساو باولو	الرياض	دبي	بيروت
نسبة انخفاض المؤشر (بالمئة)	07.1	06.8	05.4	07.5	03.8	05.1	06.00	09.8	09.4	03.00

لقد أصابت الأزمة حتى أسعار أسهم الشركات غير العاملة في القطاع العقاري ذلك أن بواكر الكساد الاقتصادي في الولايات المتحدة أثرت في صادرات البلدان الأخرى وفي أسواقها كون الولايات المتحدة الأمريكية أكبر مستورد عالمي. ويأتي هذا الانخفاض في أسعار الأسهم نتيجة سعي حملة الأسهم إلى الاستثمار في عدة أسواق مالية في آن واحد بهدف توزيع المخاطر. وهذا ما يدفعهم عند تعرض أسهمهم لخسائر في بورصة إلى سحب أموالهم المستثمرة في بلد آخر لتعويض الخسارة أو لتفادي خسارة ثانية. كما أدى الخوف من الهبوط الحاد في سعر الدولار إلى خسائر نقدية للاستثمارات في الولايات المتحدة وخارجها وهو ما يحدث بالنسبة إلى الاقتصاديات التي تعتمد تسعيرة ثابتة أمام الدولار. وهذا ما يؤدي بالمستثمرين عند حدوث انخفاض في الدولار إلى سحب استثماراتهم من الولايات المتحدة وبلدان أخرى قصد توظيفها في بلدان ذات عملات معومة. كما عمل استخدام الأدوات المالية المعقدة والمنتجات التي لا تخضع

(1) <http://www.etudiantdz.com/vb/t15039>

للرقابة من قبل الأجهزة المختصة مثل المشتقات المالية إلى انتشار أثر الاستثمارات المحفوفة بالمخاطر عبر الأسواق المالية وتعرثر الكثير من الممارسات دون سابق إنذار أو دون مؤشرات تساهم في انقائها آثارها.
ثالثاً: الآثار على مستوى الاقتصاد العربي:

انعكست تداعيات الأزمة المالية على اقتصاديات الدول العربية على اعتبار أنها جزء من منظومة الاقتصاد العالمي وتربطه علاقات اقتصادية معها، ومن المؤكد أن درجة تأثيرها يختلف بين الدول العربية على حسب درجة ارتباطها واندماجها في الاقتصاد العالمي. وفي هذا الإطار يمكننا تقسيم الدول العربية إلى ثلاث مجموعات من حيث مدى تأثرها بالأزمة كما يلي⁽¹⁾:

- مجموعة الدول العربية ذات درجة الانفتاح الاقتصادي والمالي المرتفعة وتشمل: (دول مجلس التعاون الخليجي العربية وهي السعودية، البحرين، عمان، قطر، الكويت، الإمارات العربية المتحدة).
- مجموعة الدول العربية ذات درجة الانفتاح الاقتصادي المنخفض وتشمل: (ليبيا، تونس، الجزائر).

وتجدر الإشارة إلى أن تداعيات الأزمة المالية العالمية انعكست وبشكل كبير على اقتصاديات دول مجلس التعاون الخليجي الست، إذ انخفضت أسعار النفط بنسبة تجاوزت % 50 من 150 دولاراً للبرميل في شهر يوليو إلى حوالي 50 دولاراً، وهو ما سيؤثر على صادراتها وينعكس سلباً على معدلات النمو الاقتصادي التي ستخضع إلى % 4.2 في عام 2009 مقابل % 5.7 عام 2008، ومن ناحية أخرى تشير بعض التقديرات إلى أن صناديق الثروات السيادية التي تستثمرها دول الخليج في الولايات المتحدة وأوروبا والتي قدرت أصولها بحوالي 1500 مليار دولار عرفت تراجعاً في مداخيلها بنسبة % 30 وخسرت 450 مليار دولار، وهي قيمة تساوي دخل دول الخليج من النفط لعام كامل، كما ستتأثر الاستثمارات العربية بالخارج وتختلف درجة تأثرها بحسب الجهة التي يتم الاستثمار فيها⁽²⁾. وقد أعلنت السعودية كأكبر اقتصاد خليجي أن عجز ميزانيتها المتوقع لعام 2009 سيكون بحدود 17.3 بعد أن سجلت ميزانيتها لعام 2008 فائضاً حقيقياً بلغ 160 مليار دولار، ورغم تأثير الأزمة إلا أن السعودية أكدت استمرارها في الإنفاق على المشاريع التنموية الضخمة اعتماداً على فوائضها المالية المقدرة بـ 440 مليار دولار⁽³⁾. أما القنوات التي ستؤثر بها الأزمة في الاقتصاديات الخليجية بوجه خاص، والاقتصاديات العربية بوجه عام فهي القنوات التالية⁽⁴⁾:

دول مجلس التعاون الخليجي التي لها استثمارات في الدول الغربية، خاصة الولايات المتحدة الأمريكية، تديرها الصناديق السيادية. ويقدر صندوق النقد الدولي انه في عام 2008 كانت هذه الاستثمارات تتراوح ما بين 1058 مليار دولار و1478 مليار. فالفوائض النفطية كان اغلبها يستثمر في السابق في أدوات الخزانة التي تتصف بانخفاض العائد والمخاطرة. كما أن هذه الاستثمارات بدأت في السنوات الأخيرة تتجه إلى قطاع العقارات حيث العائد المرتفع، وهذا يعني أن هذه الاستثمارات قد تأثرت بأزمة الرهن العقاري، وان كان حجم هذه الخسائر غير معلوم حتى الآن نظراً إلى غياب الشفافية في هذه الدول، وقد تكون الخسائر أكبر إذا طلب من هذه الدول أن تساعد في عملية الإنقاذ الجارية للاقتصاديات الغربية، وهذا ما أكده طلب بروان، رئيس وزراء بريطانيا، خلال جولته في المنطقة العربية في الأسبوع الأول من تشرين الثاني / نوفمبر عام 2008.

إن من أخطر ما يمكن أن يتمخض عن هذه الأزمة هو ظهور ما يشبه الفوضى العالمية، التي قد تقود إلى ما يشبه حروب مالية تطغى فيها المصالح الوطنية على حساب الالتزامات الدولية فعندما رفضت الدول الأوروبية مساعدة أيسلندا، التي تبلغ أصول مصارفها عشرة أضعاف قيمة ناتجها المحلي، كان رد رئيس وزرائها القول بأن (كل دوله تقف وحدها الآن) وتبع هذا التصريح تعهد الحكومة بتأمين الودائع المحلية دون الودائع الأجنبية. وكان رد رئيس الوزراء البريطاني على ذلك هو التهديد بإقامة قضية على حكومة أيسلندا، وأتبع هذا التهديد بمصادرة أرصدة أيسلندا مستخدماً قوانين الإرهاب طبعاً هذه التطورات إذا انعكست على أرصدة الدول الخليجية في الخارج، سواء الحكومية منها أو الخاصة، فإنها ستكون كارثية، وقد يزداد احتمال حصولها فيما لو شعرت بعض الدول الغربية بأن هذه الدول لديها بعض الممانعة فيما يتعلق بالمساهمة في حل أزمة الاقتصاديات الغربية بالشروط الغربية، خاصة وأن هذه الدول لا تقاوض الغرب مجتمعة مما يجعلها طرفاً ضعيفاً قابلاً للابتزاز.

(1) جمال، وائل،. الأزمة الاقتصادية العالمية والعالم العربي: نهاية النموذج، مجلة شؤون عربية، عدد 136، القاهرة، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، 2008، ص 69-78.

(2) عبد اللطيف، حنان. الاقتصاديات الخليجية وتدابير الأزمة المالية، مجلة السياسة الدولية، العدد 2009، 175، ص 176-182.

(3) المرجع السابق، ص 186.

(4) العناني، خليل، العرب وأمريكا .. بين النموذج ونقيضه، مجلة شؤون عربية، العدد 136، القاهرة، 2008، ص 58-64، وأيضاً، جمال، وائل، الأزمة الاقتصادية العالمية والعالم العربي: نهاية النموذج، مرجع سابق، ص 69.

إذا أدت هذه الأزمة المالية إلى ركود اقتصادي عالمي وهو المرجح، فإن هذا يعني تراجعاً في معدلات النمو الاقتصادي العالمي وإن كان بدرجات متفاوتة الأمر الذي يعني تراجع الطلب على النفط الخام، ومعها أسعاره، وإيرادات الدول الخارجية. وهذا ولا شك ستكون له آثار سلبية في مشاريع التنمية في هذه المنطقة، لأن هذه الدول ستضطر إلى تقليص نفقاتها الاستثمارية والجارية، وإلا فإنها ستواجه عجزات في موازنتها العامة مما سيدفعها إلى الاستدانة إما محلياً أو دولياً. وستزداد حدة هذا الأثر السلبي في الدول التي ليست لديها استثمارات خارجية تخفف بها الآثار السلبية في اقتصادها. هذه الآثار مجتمعة قد تؤثر بدورها سلباً في تحقيق الوحدة النقدية المقررة في عام 2010 وقد تقود كذلك إلى خلل في وحدة منظمة الأوبك، في ما يتعلق بسياسات التسعير والإنتاج لمواجهة تداعيات هذه الأزمة المالية المستمرة.

إن تراجع مصداقية الاقتصاد الأمريكي نتيجة أزمة الرهن العقاري وتوابعها، قد تدفع بكثير من المستثمرين الأجانب من القطاعين الخاص والعام إلى تنويع استثماراتهم، بالاتجاه إلى اليورو، أو حتى بعض العملات الآسيوية الأمر الذي سيؤدي إلى تراجع قيمة الدولار الأمريكي أمام العملات الأخرى وهذا بدوره يعني مزيداً من الخسائر في الدول النفطية التي تباع نفطها وترتبط عملاتها بالدولار، وتضع أغلب استثماراتها في أدوات استثمارية أمريكية في الوقت الذي تشتري فيه أكثر حاجاتها من الدول الأوروبية والآسيوية. وهذه الآثار يمكن تقليلها في السنوات القادمة إذا توفرت لدى حكومات هذه الدول الإرادة السياسية لتنويع استثماراتها وربط عملاتها بسلة عملات، وبيع نفطها بعملة أخرى أو حتى بسلة عمل.

المبحث الرابع: الاقتصاد الإسلامي والأزمة المالية العالمية:

المطلب الأول: الاتجاهات المختلفة لموقف الاقتصاد الإسلامي من الأزمة:

بعد أن تفجرت وتعمقت الأزمة المالية العالمية (عام 2008) فقد انطلقت أصوات كثيرة تدعو إلى الأخذ ببعض التطبيقات الاقتصادية الإسلامية كحلوم ومخارج من الأزمة المالية العالمية وتبني المبادئ والقواعد والأسس التي تعتمدها المصارف الإسلامية خصوصاً في مجال التعاملات والمعاملات المالية. وقد قدم بعض الباحثين الرؤى والأدلة التي تبرز جوانب القوة في الاقتصاد الإسلامي والتي تكفل -لو كانت قد اعتمدت- عدم حدوث مثل هكذا أزمات مالية كبرى. وفي ظل تصاعد الدعوات والحديث عن دور النظام الاقتصادي الإسلامي وقدرته على مواجهة هذه الأزمة المالية العالمية والتخلص من آثارها وانعكاساتها على الاقتصاد العالمي فقد برز رأيان واتجاهان متباينان بخصوص هذه الدعوات، وهما:

الاتجاه الأول: هذا الاتجاه يرى أنه لا يجوز إقحام بعض التطبيقات الجزئية المأخوذة من النظام الإسلامي ونقديتها كحلوم جزئية ترقيعية لفجوات وإخفاقات النظام الرأسمالي الذي عجز عن منع وقوع هذه الأزمة المالية ولم يتمكن من الحد من آثارها الكارثية المدمرة بعد وقوعها. ويدعم أصحاب هذا الاتجاه رأيهم ووجهة نظرهم بما يأتي: يرى أصحاب هذا الاتجاه أن عمليات الترحيب (التي صدرت عن دوائر غربية مسؤولة) بتبني بعض تطبيقات النظام الاقتصادي الإسلامي هي ليست عمليات ترحيب بهذا النظام وإيمان راسخ به، إنما هي محاولات رأسمالية للاستفادة من أموال وموارد المؤسسات المالية الإسلامية ودمجها في الأزمة حتى تكون هذه المؤسسات المالية الإسلامية جنباً إلى جنب في الورطة مع المؤسسات المالية الرأسمالية التي تسببت بسياساتها واستراتيجياتها غير الحكيمة في الأزمة المالية العالمية⁽¹⁾.

يشكك أصحاب هذا الاتجاه بنوايا الدوائر الرأسمالية الغربية عندما تتحدث هذه الدوائر بإيجابية عن النظام الاقتصادي الإسلامي، ويؤكدون على أن الهدف الجوهري لهذه الدوائر هو جذب وجلب الموارد والأموال ومصادر التمويل الإسلامي إلى ساحات الأزمة وأسواقها المتداعية في محاولة من هذه الدوائر لإعادة التوازن إلى الأسواق المالية العالمية⁽²⁾.

يرى أصحاب هذا الاتجاه أن تطبيق الحلوم الإسلامية بصورة جزئية سيؤدي إلى عدم نجاعتها وعدم قدرتها على تحقيق الإصلاحات المطلوبة، وحينها ستدعي الدوائر الرأسمالية أن النظام الاقتصادي الإسلامي قد فشل في مواجهة الأزمة المالية العالمية، وستدعي أن القول بأن تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي هو الحل المناسب ليس قولاً صحيحاً⁽³⁾.

(1) "Financial crisis presents opportunity for Islamic banks", **Middle East Company News**, Dubai: May 28, 2009

(2) Abdullah, Sarah, "Financial crisis: Should Islamic banks share equal responsibility?", **McClatchy Tribune Business News**, Washington: Apr 27, 2009.

(3) Financial crisis: Should Islamic banks share equal responsibility?", **Arab News**, Jeddah: Apr 27, 2009.

يشير أصحاب هذا الاتجاه إلى أن أخذ بغض الحلول الجزئية من النظام الاقتصادي الإسلامي وتطبيقها في النظام الرأسمالي إنما هي محاولة لأسلمة الرأسمالية، وهذه المحاولة لن تجدي نفعاً، وقد تبعد الأنظار عن الحلول الجذرية التي يتضمنها النظام الاقتصادي الإسلامي ونظرته الشاملة المتكاملة للمجتمع والأسواق⁽¹⁾.

يرى أصحاب هذا الاتجاه أنه لا يمكن المزوجة بين النظام الاقتصادي الإسلامي والنظام الرأسمالي، فالأسس والقواعد والمبادئ التي يقوم عليها النظام الاقتصادي الإسلامي مختلفة، فهو يمنع الربا ولا يسمح بالمضاربات والاحتكار، ويؤكد على ضرورة وجود غطاء من الذهب أو الفضة للأموال المتداولة (النقد) ويمنع كنز الأموال واحتكار فئة محدودة من الناس لها ويضع السياسات التي تكفل توفير العمل للأفراد حتى يتمكنون من إعالة أنفسهم وأسرهم، كما أن النظام الاقتصادي الإسلامي لا يسمح بالجهالة بين الشركاء (فالشركاء يجب أن يكونوا على معرفة ببعضهم) ويحدد هذا النظام النماذج المقبولة من الشركات⁽²⁾.

إن جميع أو أغلب السمات التي تتعلق بالنظام الاقتصادي الإسلامي هي سمات تختلف عن سمات وطبيعة النظام الرأسمالي، فالنظام الاقتصادي الإسلامي يحدد ثلاثة أشكال للملكية هي: الملكية العامة، وهذه الملكية العامة لا يجوز ولا يصلح للدولة أو الأفراد أن يسيطروا عليها أو القيام بتملكها، ويجب أن يتم توزيع العوائد المتحققة منها على الناس بعد أن يتم خصم التكاليف ذات العلاقة، ومن الأمثلة على هذا النوع من الملكية آبار النفط والغاز والمناجم. أما الشكل الثاني للملكية فهو ملكية الدولة، وتقوم الدول بالتصرف بهذه الملكية وتستخدمها في تنفيذ مشروعاتها وفي تمويل نفقاتها، ومثال هذا الشكل أموال الخراج والفيء وأموال من لا وارث له وغيرها.

أما الشكل الثالث للملكية فهو الملكية الخاصة، وهذه الملكية هي التي تعود للأفراد، وتتم من خلال مجالات متعددة ومتنوعة تقضي إلى ملكية خاصة لهؤلاء الأفراد في المجالات والموضوعات المختلفة عن ملكية الدولة والملكية العامة، وهذه الملكية تتحقق من خلال ما يمارسه الأفراد من أعمال ونشاطات في قطاعات الصناعة والتجارة والزراعة⁽³⁾.

وفي ضوء ما تقدم يمكن القول أن محاولات أسلمة الرأسمالية هي محاولات فاشلة لأنها لا تركز على أسس وقواعد ومبادئ راسخة وسليمة وفاعلة، وهذه المحاولات تسعى إلى استغلال النظام الاقتصادي الإسلامي كأداة من أدوات الرأسمالية. ولذلك فإن أصحاب هذا الاتجاه يدعون إلى عدم إقحام النظام الاقتصادي الإسلامي في تيار هذه الأزمة بصورة خاطئة، لأن هذا النظام يكون فاعلاً عندما يجري التعامل معه بصورة متكاملة وليس بصورة مجزوءة.

الاتجاه الثاني: يرى أصحاب هذا الاتجاه غير ما يراه أصحاب الاتجاه الأول، إذ أنهم يدعون إلى انتهاز هذه الفرصة (الأزمة المالية العالمية التي تفجرت عام 2008) واستثمارها لصالح النظام الاقتصادي الإسلامي والدعوة إلى بناء نظام اقتصادي عالمي جديد يركز على الفكر الاقتصادي الإسلامي، بحيث يتم بناء هذا النظام الاقتصادي بعيداً عن أسعار الفائدة وبعيداً عن المخاطر العالية غير المبررة وبعيداً عن الفساد والجشع وأن يقوم هذا الاقتصاد على علاقات شراكة مع المؤسسات القائمة بالاعتماد على الصيغ والأطر والمعاملات الإسلامية⁽⁴⁾.

ويدعو أصحاب هذا الاتجاه إلى ضرورة وضع الخطط التي تكفل تبني فاعل للنظام الاقتصادي الإسلامي بصورة فاعلة وتدرجية تبدأ من قطاعات المال والمصارف وتتدرج وتنقل إلى القطاعات الاقتصادية الأخرى عبر استراتيجية تغيير شاملة قادرة على إعادة هيكلة كاملة وإعادة هندسة للاقتصاد العالمي⁽⁵⁾.

ويؤكد أصحاب هذا الاتجاه على ضرورة أن تتدخل الدولة بصورة فاعلة ومدروسة ومسؤولة في بنية الاقتصاد وعدم ترك الأمر بأكمله للقطاع الخاص، فالدولة مسؤولة عن وضع الضوابط التي تكفل كفاءة الاقتصاد وفاعليته وقدرته على الصمود أمام الأزمات المحتملة. ويشير أصحاب هذا الاتجاه إلى ضرورة التركيز على الجوانب المتكاملة

(1) Abdullah, Sarah, "Financial crisis: Should Islamic banks share equal responsibility?", **McClatchy Tribune Business News**, Washington: Apr 27, 2009.

(2) Indonesian Islamic Banking Gaining from Financial Crisis", **M2Presswire**, Coventry: Mar 3, 2009.

(3) "International financial crisis to provide insights and investment opportunities in line with Islamic laws", **Middle East Company News**. Dubai: Mar 2, 2009.

(4) Financial crisis widens the appeal of Islamic finance", **Middle East, Company News**, Dubai: Feb 2, 2009.

(5) Ambah, Faiza Saleh, "Islamic Banking: Steady in Shaky Times; Principles Based on Religious Law Insulate Industry From Worst of Financial Crisis", **Washington Post Foreign Service**, The Washington Post. Washington, D.C.: Oct 31, 2008. p.16.

التي يقدمها ويوفرها النظام الاقتصادي الإسلامي واهتمامه باعتبارات المسؤولية الاجتماعية ومنظومة الأخلاق والقيم الإنسانية العليا، وتركيزه على تحقيق رفاهية الإنسان في المجالات المادية والمعنوية⁽¹⁾.

المطلب الثاني: البنوك الإسلامية: الماهية والأهداف والخصائص:

يعتبر البنك الإسلامي مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة أخذاً أو إعطاءً، فالفرق بين البنك الإسلامي والبنوك الأخرى هو عدم التعامل بالفائدة والتي تعتبر شرطاً ضرورياً لقيام البنوك الإسلامية، إلا أن هذا الشرط ليس كافياً حيث توجد تجارب لمصارف عالمية لا تعتمد التسهيلات الائتمانية التي تعتمد على الفائدة⁽²⁾. ويمكن تعريف البنك الإسلامي أيضاً بأنه "مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري، وإدارتها بجميع أعمالها بالشريعة الغراء ومقاصدها وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخلياً وخارجياً"⁽³⁾.

أن أهم ما يميز أعمال البنوك الإسلامية أن أهدافها ذات طابع اقتصادي واجتماعي، حيث تمارس أنشطة في مجال الخدمات المصرفية وأعمال التمويل والاستثمار وفقاً لضوابط وأحكام النظرية الاقتصادية الإسلامية⁽⁴⁾، وتهدف أيضاً هذه البنوك إلى التخلص من الهيمنة الاقتصادية الخارجية، بالإضافة إلى تحقيق الأرباح المشروعة⁽⁵⁾، وتحقيق النظام التكافلي بين أفراد المجتمع⁽⁶⁾، وتحقيق الاستقرار للقوة الشرائية للنقود في العالم الإسلامي وصولاً إلى الرفاه الاقتصادي والاجتماعي للشعوب الإسلامية⁽⁷⁾. وتسمح قوانين البنوك الإسلامية للمواطنين بتنمية عادات تتعلق بالادخار والتوفير والاستثمار الفردي والذي يعود بالنهاية على الفرد والمجتمع بالفائدة⁽⁸⁾. وتتشابه البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية من حيث مبدأ الوساطة المالية بين أصحاب الفوائض المالية وأصحاب العجز ولكنها تختلف عن البنوك التقليدية من حيث آلية ممارسة الوساطة. وعموماً فإن آلية عمل البنوك الإسلامية مستمدة من المذهب العام للاقتصاد الإسلامي والذي يعني أن عمل البنوك الإسلامية مرتبط بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية ذات العلاقة. ولذلك نجحت البنوك الإسلامية في جذب العديد من المدخرات التي وجد أصحابها حرجاً في التعامل مع البنوك التقليدية ونظراً لتنوع صيغ الاستثمار والتمويل الإسلامي فقد استطاعت البنوك الإسلامية أن تستقطب مدخرات أصحاب الدخل الصغيرة والمتوسطة وتوجهها إلى قنوات التوظيف الفعالة⁽⁹⁾. ولذلك يمكن تعريف البنك الإسلامي بأنه مؤسسة مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في المسار الإسلامي. وللمصارف الإسلامية مجموعة من المزايا والخصائص التي تميزها عن المصارف التقليدية والتي يمكن إيجازها في الآتي:

أولاً: الخصائص المذهبية: وهي الخصائص التي ترتبط بأحكام الشريعة الإسلامية وتشمل:

- 1- التحريم القطعي والواضح للربا، يقول تعالى: (وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا)⁽¹⁰⁾.
- 2- الإجماع على أن الفائدة نوع من أنواع الربا وبالتالي تحريم التعامل بالفائدة أخذ و إعطاء في جميع المعاملات. وتعد هذه الخاصية المعلم الرئيسي للبنك الإسلامي.
- 3- توجيه الاستثمار والتمويل نحو دائرة المشاريع المباحة والامتناع عن التمويل أو الاستثمار في أي من المشاريع المحرمة كإنتاج الخمر أو السجائر.
- 4- الالتزام بالقيم الإسلامية الداعية للخير إضافة إلى الالتزام بالأهداف العامة للاقتصاد الإسلامي مثل التوظيف الكامل للموارد والاستقرار الاقتصادي والتوزيع العادل للدخل والثروة وتحقيق النمو الاقتصادي .
- 5- التزام البنوك الإسلامية بالمبادئ العامة للاقتصاد الإسلامي: مبدأ الاستخلاف (أن المال هو مال الله وأن الإنسان مستخلف فيه)، احترام الملكية الخاصة، الحرية الاقتصادية المقيدة بأحكام الشريعة الإسلامية، ترشيد الإنفاق والاستهلاك، ضمان حد الكفاية لكل فرد في المجتمع.

(1) "Islamic economy as remedy to financial crisis", **BBC Monitoring Middle East**, London: Nov 7, 2008.

(2) العتوم، عامر، " دور المصارف الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية" مرجع سابق، ص 727.

(3) يسري، عبد الرحمن البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية- جدة، ندوة رقم 34، 1995، ص 129.

(4) العتوم، عامر، " دور المصارف الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية" مرجع سابق، ص 727.

(5) أرشيد، محمود ، الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2001، ص 21.

(6) الخضيري، محسن ، البنوك الإسلامية، إيتراك للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، 1999، ص 38.

(7) صوان، محمود ، أساسيات الاقتصاد الإسلامي، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، 2004، ص 139.

(8) المصري ، أحمد ، إدارة البنوك التجارية والإسلامية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2005، ص 64.

(9) العتوم ، عامر، " دور المصارف الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية" مرجع سابق .

(10) سورة البقرة، الآية 275.

ثانياً: الخصائص الفنية:

1- أن البنوك الإسلامية هي بنوك استثمارية ومعنى ذلك أنها تقوم بعملية الاستثمار الحقيقي من دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع وجمع البيانات عن العميل وما يترتب عليه من دراسة عناصر تكاليف المشروع وتقدير إيراداته وتحديد حجم التمويل المطلوب، فالمصارف الإسلامية لا تقوم بالإقراض النقدي، وإنما تقدم تمويلاً سلعياً أو تمويلاً بالمشاركة والمضاربة. وهكذا فإن عملية التمويل تصبح أبعد ما يكون عن بيع نقد ناجز بنقد أجل. وفي هذا الباب لا بد من توضيح التالي⁽¹⁾:

أ- أن أساس العمل المصرفي الإسلامي قائم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة سواء بالنسبة لمصادر الأموال أو استخداماتها وهو الإطار العام للعمل المصرفي الإسلامي (المضاربة الشرعية) التزاماً بالقاعدة الشرعية "العُثم بالْعُثم"، بحيث أن المودع هو رب مال والبنك مضارب من جانب والبنك رب مال والتمول مضارب من جانب آخر.

وهذه الخاصية للبنك الإسلامي يترتب عليها ما يلي:

- أن البنك الإسلامي غير ملزم برد الوديعة الاستثمارية أو ضمان عائد معين للمودع إلا في الحالات التي تنجم فيها الخسائر عن سوء الإدارة (حالات التعدي والتقصير).

- أن تحمل المخاطر شرط لاستحقاق الربح سواء بالنسبة لعنصر رأس المال أو عنصر العمل.

- إن إحلال التمويل بالمشاركة محل التمويل بالإقراض، يساعد على توسيع قاعدة الملكية، ملكية المشروعات، ويسهم كثيراً في تحقيق أهداف العدالة في توزيع الدخل والثروة⁽²⁾.

- إن ارتباط العائد بالمخاطرة يدخل مزيد من الانضباط إلى النظام المالي من خلال تحفيز المؤسسات المالية على تقييم المخاطرة بشكل أكثر حرصاً ومن خلال المراقبة الفعالة للمقترض في كيفية استخدام المال، ذلك أن التقييم المزدوج للمخاطر من قبل الممول والمنظم يساعد على حقن مزيد من الانضباط للنظام⁽³⁾.

ب- أن عملية توزيع الأرباح بين الطرفين تتم بعد إظهار النتائج النهائية للمشروع وهذا في الواقع مدعاة إلى البحث عن الفرص الاستثمارية المجدية.

ج- أن نسبة اقتسام الأرباح بين البنك والمودعين في عقد المضاربة تعلن سلفاً.

2- أن البنوك الإسلامية هي بنوك تمويلية حيث أن منح التمويل لا يقتصر على تحقيق الربح فقط وإنما يتضمن مراعاة مصالح المجتمع التي من شأنها النهوض به كتقليل البطالة أو الاهتمام بالعنصر البشري أو تنمية القطاعات بشكل متوازن. وليس أدل على ذلك من تجربة البنك الإسلامي للتنمية⁽⁴⁾. ومن ناحية أخرى فإن البنوك الإسلامية تسعى إلى تحقيق التكافل الاجتماعي من خلال إحياء نظام الزكاة والقرض الحسن.

ثالثاً: خصائص أخرى⁽⁵⁾:

1- إن البنوك الإسلامية تطبق الأحكام الشرعية من حيث التكوين والتأسيس والتنظيم.

2- تعدد صيغ التمويل المستخدمة في البنوك الإسلامية.

3- قدرة البنوك الإسلامية على خلق الائتمان باعتبارها لا تتعامل بالفائدة تكون محدودة مقارنة مع البنوك التقليدية أو ممكن أن تكون في نطاق لا يضر بالاقتصاد القومي.

4- البنك الإسلامي يخضع إلى رقابة الملاك من خلال الجمعية العمومية ورقابة الحكومة ممثلة في البنك المركزي ويخضع أيضاً إلى الرقابة الشرعية ممثلة في هيئة شرعية بالبنك، ورقابة المودعين ممثلين بأفراد لهم في مجلس إدارة البنك.

المطلب الثالث: البنوك الإسلامية والأزمة المالية العالمية:

إن الأصل في النظام المصرفي الإسلامي أنه مستمد من المذهب الاقتصادي الإسلامي وبالتالي فإن تقييم أسباب الأزمة المالية العالمية الرئيسية في ضوء التشريع الإسلامي يعكس وجهة نظر المصارف الإسلامية في الأسباب أيضاً كالتالي:

أولاً: الموقف من التعامل بالفائدة:

(1) العتوم، عامر، "دور المصارف الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية" مرجع سابق، ص 727.

(2) شابر، محمد عمر، النظام النقدي والمصرفي في اقتصاد إسلامي، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، م 1، ع 2، ص 3-41، 1984م، ص 9.

(3) <http://www.newhorizon-islamicbanking.com/index.cfm?section=academicarticles&action=view&id=10733>.

(4) فضل الله، بشير، تجربة البنك الإسلامي للتنمية في دعم التنمية في الدول الإسلامية والتحديات المستقبلية التي تواجه الصناعة المصرفية الإسلامية، إدارة البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 2006م، ص 8.

(5) العتوم، عامر، "دور المصارف الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية"، مرجع سابق، ص 728.

هناك إجماع على أن الفائدة نوع من أنواع الربا وبالتالي يحرم التعامل بالفائدة أخذ وعطاء في جميع المعاملات، وتعد هذه الخاصية المعلم الرئيسي للاقتصاد الإسلامي، يقول تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ، فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتِغُوا فَلَئِمَّ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ)⁽¹⁾. ولا مجال لمناقشة أسباب التحريم ولكن تكفي الإشارة إلى أمرين⁽²⁾:

1- أن التكليف الشرعي للأموال التي يقدمها العميل للبنك (الوديعة) هو عقد قرض يقوم العميل بموجبه بإقراض البنك بحيث أن أصل المبلغ (القرض) مضمون كما أن الفائدة عليه مضمونة ومحددة مسبقاً وفق جدول زمني وهو ما تقوم به البنوك التقليدية (وهو ما يسمى بربا الديون)، وهذا يشبه أيضاً ما يقوم به البنك عندما يقرض عملائه وفي كلا الحالتين فإن ذلك غير جائز شرعاً.

2- أن معظم الجامعات الفقهية اعتبرت فوائد البنوك من الربا المحرم مثل: مجمع الفقه الدولي الإسلامي الذي عقد في قطر، ومجمع الفقه الإسلامي بجمعه، ومجمع البحوث الإسلامية بالأزهر ومجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة.

لقد شدد الإسلام في أمر تحريم الربا، يقول السيد قطب: "ولم يبلغ من تفضيع أمر أراد الإسلام إبطاله من أمور الجاهلية ما بلغ من تفضيع الربا، ولا بلغ من التهديد في اللفظ والمعنى ما بلغ التهديد في أمر الربا - في هذه الآيات وفي غيرها في مواضع أخرى - والله الحكمة البالغة . فلقد كانت للربا في الجاهلية مفسده وشروعه . ولكن الجوانب الشائنة القبيحة من وجهه الكالح ما كانت كلها بادية في مجتمع الجاهلية كما بدت اليوم وتكشفت في عالمنا الحاضر"⁽³⁾.

والواقع أن سعر الفائدة لا يعكس خصوصية أو طبيعة التمويل أو الاستثمار الإسلامي القائم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، كما إن الترابط بين سعر الفائدة والادخار موضع شك، فالدلائل الإحصائية لا تشير إلى وجود ترابط ايجابي كبير بين الفائدة والادخار في البلدان الصناعية كما أتضح أن تأثير معدلات الفائدة على الادخار في البلدان النامية تأثير مهمل حسب اغلب الدراسات⁽⁴⁾. ولم يثبت صحة الأثر السلبي في ظل الاقتصاد الإسلامي ففي دراسة تطبيقية أجرى من خلالها فهميم خان تحليلاً على دالة استهلاك تحتوي على الزكاة والصدقات وأعطى بعض الأرقام المحتملة لكل من الزكاة والصدقات توصل إلى أنه عند التزام الأفراد بمبدأ الرشد الاقتصادي وما يقتضيه من اعتدال في الإنفاق فإن الزكاة والإنفاق في سبيل الله سيكون لهما أثر ايجابي على دالة الادخار حتى في الأجل القصير⁽⁵⁾.

ثانياً: الموقف من عملية خلق الائتمان من قبل المصارف

يعتبر إصدار (سك) النقود (أي الكمية المتاحة من النقد المتداول في فترة زمنية معينة ويشمل النقود القانونية المصدرة والمساعدة المصرفية)⁽⁶⁾ من أول الوظائف التي أحيلت إلى البنك المركزي واعتبرت حكرًا عليه، وفي النظام الإسلامي فإن الدلائل كثيرة على أن للدولة الإسلامية السبق في جعل الإصدار النقدي حكرًا على الدولة ومن هذه الأدلة: أن المؤرخ ابن خلدون اعتبر السكة من شارات الملك⁽⁷⁾. ومن ذلك أيضاً قول أبو يعلى: لا يصلح ضرب الدراهم إلا في دار الضرب بإذن السلطان لأن الناس إن رخص لهم ركبو العظام⁽⁸⁾. وإذا اتفق الباحثون على إن إصدار النقود القانونية حكرًا على الدولة إلا أنهم اختلفوا في إصدار نقود الودائع (النقود الكتابية) المكون الثاني للكتلة النقدية. وفي حقيقة الأمر فإن الودائع الجارية تعتبر نقوداً لأنها تمكن صاحبها من أن يسحب أو يودع في حسابه متى يشاء من خلال أدوات دفع مختلفة كالشيكات أو البطاقات الائتمانية كما أنها تعطي مجالاً للمصرف أن يمنح ائتمانا أكثر من قدرته الفعلية (القيمة الفعلية للودائع الجارية لديه) بسبب التغذية الراجعة في صورة ودائع جديدة من العملاء الذين منحهم المصرف قروض.

وللحكم في أمر خلق نقود الودائع من منظور الاقتصاد الإسلامي لابد من الإيضاحات التالية:

1- إن فكرة خلق نقود الودائع تشير إلى أن المصارف لا تقدم قروضاً للجمهور من ودائع تحوزها فحسب بل تقدم قروضاً من ودائع ليس لها وجود لديها أي أنها تخلق هذه الودائع خلقاً على شكل حسابات جارية، كما أن عملية خلق نقود الودائع مرتبطة أصلاً بالبنوك التجارية التقليدية بسبب عملها القائم أساساً على الإيداع والإقراض.

(1) سورة البقرة، الآيات 278-279 .

(2) العتوم ، عامر، " دور المصارف الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية" مرجع سابق ، ص 628.

(3) سيد قطب، في ظلال القرآن، جدة، دار العلم للطباعة والنشر، الطبعة الثانية عشر، 1986م. ص 312، المجلد 1.

(4) شابر، محمد، نحو نظام نقدي عادل - دراسة للنقود والمصارف و السياسة النقدية في ضوء الإسلام، عمان، دار البشير للنشر و التوزيع، ص 150، 1989.

(5) khan, macro consumption function in an Islamic frame work, p 21.

(6) عفر، محمد عبد المنعم، الاقتصاد الإسلامي - دراسات تطبيقية، جدة، دار البيان العربي للطباعة و النشر و التوزيع، 1985، ص 103.

(7) ابن خلدون، عبد الرحمن، مقدمة ابن خلدون، ص 322.

(8) الفراء، أبي يعلى محمد بن الحسين، الأحكام السلطانية، صححه و علق عليه محمد حامد الفقي، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، 2006م، ص 181.

2- لا يمكن أن ننفي بالملق قدرة البنوك الإسلامية على خلق نقود الودائع إلا أنه لا يمكن مقارنة قدرة المصرف التجاري الإسلامي على خلق الائتمان مع قدرة المصرف التجاري التقليدي بسبب الاختلاف الواضح في أساليب التمويل بين النوعين. يقول د.عفر: " في الاقتصاد الإسلامي تختلف طبيعة المصارف التجارية والجهاز المصرفي بأكمله وعلاقة المصرف المركزي بالمصارف التجارية عن ما هو سائد في الاقتصاد الرأسمالي لأن طبيعة النظام الاقتصادي الإسلامي يقلل من فرص توليد نقود الائتمان في المجتمع من خلال النظام المصرفي الذي يلتزم بسياسة الدولة في الإصدار والسياسات الائتمانية ولا يتم إصدار النقود إلا لأسباب اقتصادية فعلية ولا يوجد تعامل ربوي"⁽¹⁾.

3- لا يمكن إنكار الدور الذي يلعبه الائتمان في مجال زيادة النشاط الاقتصادي لا سيما في البنوك الإسلامية لأن طبيعة التمويل فيها يغلب عليه تمويل الاستثمارات الحقيقية وهو ما يعني أن نقود الودائع تظهر مع ظهور الإنتاج. وبالتالي القول بمنع فكرة خلق النقود في إطار إسلامي مرفوض جملة وتفصيلاً. بل إن تساؤلاً قد يطرح هنا كيف يمكن للبنك المركزي الإسلامي أن يقلل من العرض النقدي في حال اقتصر العرض النقدي على النقود القانونية؟ وبالتالي فإن بحث قدرة أو عدم قدرة المصارف الإسلامية على خلق نقود الودائع ليس حوار البحث لكن المهم هو أمر واحد هو هل يجب أن يترك أمر خلق نقود الودائع للمصارف التجارية أم هو حكر على الدولة.

4- الرأي الأسلم والأرجح هو أن يكون خلق نقود الودائع حكراً على الدولة وذلك لما يلي:
أ- إن القول بمنع البنوك الإسلامية الخاصة من خلق نقود الودائع يعزى إلى تأثير نقود الودائع على العرض النقدي، وبالتالي على مستوى العام للأسعار (التضخم) وهو أمر يجب أن تختص به الدولة لأنه يرتبط بالسياسة النقدية لها، وما يتطلبه من ربط التدفق النقدي مع التدفق السلعي، ناهيك عن الآثار السلبية التي يتركها التضخم على القيم الحقيقية للثروات النقدية. وفي ترك أمر خلق الودائع في يد المصارف التجارية الخاصة يزيد من حدة مشكلة التضخم وإن كان يعزى لأسباب أخرى غير الإصدار النقدي إلا إن الإصدار النقدي هو الأكثر تأثيراً.

ب- أن المصارف التجارية تحقق أرباحاً كبيرة من عملية الائتمان واستحداث النقود المصرفية، ويستفيد من هذه الأرباح: (جمهور المتعاملين مع المصارف، المقترضين المتميزين، حملة الأسهم)⁽²⁾. والمجتمع أحق بها لأنها تتحقق من أموال أصدرتها (خلقتها) البنوك التجارية بدون تكلفة نسبية.

لكن هذا الاختيار مشروط بتوفر إدارة نقدية سليمة للدولة بحيث تضمن أن تعم المصلحة للجميع أو تضمن أن الوضع ليس أسوأ حالاً حتى في ظل إعطاء الدولة امتياز خلق النقود. وهذا مطلب الأصل أن يتحقق حتى في ظل سيادة الذهب والفضة⁽³⁾. كما أن الإصدار النقدي يجب أن يكون لأسباب حقيقية بحيث يكون هناك من التناسب بين النقود وقدرات الجهاز الإنتاجي، أن يراعي الاستقرار في قيمة النقود⁽⁴⁾.
ثالثاً: الموقف من المتاجرة بالدينون:

بيع الدين بالدين هو بيع دين مؤجل لم يقبض بدين مؤجل آخر لم يقبض، أي كل من الثمن والمثمن في العقد مؤجلان فلا يوجد تبادل منفعة فعلية مقبوضة في مجلس العقد. وهذا النوع من البيع محرم بالإجماع لنهي النبي ع عن بيع الكالئ بالكالئ، والسبب في ذلك أن الشريعة تمنع بيع الدين بدين يمتد من قيمته الاسمية، وهذا ينفي الغرض الأساسي من وراء بيع الدين وهو بيعه قبل موعده مقابل التنازل عن جزء منه (خصم أو حسم الدينون)، أو بيعه بزيادة عن قيمته الاسمية نتيجة لأنه كان قد انعقد بسعر فائدة أعلى من سعر الفائدة السائد في السوق. وبذلك يكون قد انتفى تماماً أكبر مصدر للاختلال الاقتصادي والعدوى⁽⁵⁾. وقد جاء تحريم بيع الدين في قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي⁽⁶⁾. كما جاء تحريم بيع الدين في قرار المجمع الفقهي الإسلامي (رابطة العالم الإسلامي)⁽⁷⁾. وبالتالي لا يؤسس التمويل الإسلامي سوقاً متكاملة للتجارة في الدينون على نسق سوق السندات حالياً؛ ذلك أن الاعتماد المفرط على الدين يعمق عدم الاستقرار الاقتصادي، ويؤدي إلى زيادة القلق وعدم الأمان عند البشر،

(1) عفر، محمد، الاقتصاد الإسلامي - دراسات تطبيقية، مرجع سابق، ص 130.

(2) شابر، محمد نحو نظام نقدي عادل - دراسة للنقود و المصارف و السياسة النقدية في ضوء الإسلام، ص 127 - 128.
(3) Haneef, Mohammad Aslam & Barakat Emad Rafiq, must money be limited to only gold and silver? A survey of fiqhi options & some implication, JKAU: Islamic economics, vol19, no1, pp 21 - 34, 2006, p30.

(4) شابر، محمد نحو نظام نقدي عادل - دراسة للنقود و المصارف و السياسة النقدية في ضوء الإسلام، ص 260.

(5) الجارحي، معبد، الأزمة المالية العالمية والتمويل الإسلامي، مصرف الإمارات الإسلامي، ص 8.

(6) العتوم، عامر، " دور المصارف الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية" مرجع سابق .

(7) المرجع السابق.

ويولد آثار اقتصادية خارجية هي آثار ضارة تعم الاقتصاد، ونرى أمثلتها الأليمة في الأزمة الحاضرة⁽¹⁾. ومن العجيب أن حجم التجارة في الديون (أو السندات) أصبح يفوق حجم الإنتاج البشري من السلع والخدمات بمراحل، حيث يبلغ حجم التعامل في الديون في الأسواق المالية العالمية ما يزيد على ألف مليار دولار يومياً، بينما يصل الإنتاج العالمي من السلع والخدمات إلى بضع وثلاثين ألف مليار في العام الكامل⁽²⁾.

رابعاً: الموقف من المضاربة في الأسواق المالية:

إن المضاربة عبارة عن عمليات بيع وشراء متعاكسة صورية، لا يقصد بها التقابض، بل يقصد بها الانتفاع من فروق الأسعار الطبيعية أو المصطنعة، والأرباح الرأسمالية، إذا صدق التنبؤ بتغيرات الأسعار في الأجل القصير سواء اعتمد هذا التنبؤ على المعلومات والخبرة والدراسة، أو على الإشاعات والحظ والمصادفة⁽³⁾. وهذا المعنى يجعل المضاربة في صورتها الإسلامية المشروعة تختلف عن معنى المضاربة بالمعنى التقليدي، والتي تتم من خلال عقود المشتقات: (العقود الأجلة، عقود الخيارات، عقود المستقبلات)، وبذلك يمكن توضيح موقف الاقتصاد الإسلامي من المضاربات كما تتم بإيجاز على النحو التالي⁽⁴⁾:

أ- الموقف من العقود الأجلة والمستقبلية:

إن العقود الأجلة هي عبارة عن بيع شيء مؤجل بثمن مؤجل، إما لغايات التحوط أو لغرض المضاربة. والعقود المستقبلية مشابهة للعقود الأجلة غير أن عقود المستقبلات هي عقود نمطية ومنظمة ويتم تداولها في سوق منظمة، وفي ظل وضع مؤسسي خاص، ويمكن تسهيلها، وبهذا تكتسب جميع خصائص الأصول المالية السائلة⁽⁵⁾، وبذلك يكون لهما نفس الحكم. وهي غير جائزة شرعاً لأنها تنطوي على بيع شيء مؤجل بثمن مؤجل، وقد أشار مجلس المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي في دورته السابعة إلى الجوانب الإيجابية والجوانب السلبية للسوق المالي وقرر بناءً عليه تحريم التعامل الأجل.

ب- الموقف من عقد الخيار :

يختلف الخيار الشرعي المعروف في الفقه الإسلامي عن عقد الخيار المتداول في الأسواق المالية (option)، وهو أن الخيار الشرعي ليس له وجود مستقل دون عقد البيع، فهو جزء من عقد البيع، وأحكامه الشرعية مرتبطة بعقد البيع. أما الخيار المالي فهو عقد مستقل ناجز فيه عاقدان وصيغة ومحل العقد، وهو حق معنوي والتزام وليس محله أسهم أو سندات أو أعيان⁽⁶⁾. وقد كان رأي مجمع الفقه الإسلامي واضحاً في تحريم عقود الخيارات في دورته السابعة⁽⁷⁾.

ج- الموقف من البيع على المكشوف وبيع الهامش:

يتم البيع على المكشوف من خلال قيام شخص ببيع أشياء لا يملكها عن طريق افتراضها من آخرين سواء كانوا من السماسرة أو البنوك مقابل الالتزام بإعادة شراءها وتسليمها إلى السمسار أو البنك في وقت محدد، والالتزام برهن المبلغ الذي باع فيه ما أقرضه إلى السمسار أو البنك حتى يسدد الشخص القرض⁽⁸⁾. وهو محرم ذلك أن العملية ليست بنية البيع وإنما لهدف المقامرة (الاستفادة من فروقات الأسعار دون نية قبض الثمن أو المبيع)، كما أنها عملية تنطوي على بيع لشيء لا يملكه البائع⁽⁹⁾، ولا يتحقق فيها التقابض، ولا فرق في ذلك أن يكون محل البيع عملة أو ورقة مالية أو سلعة وهو ما أكد عليه مجلس المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي. أما آلية البيع بالهامش فتتم بموجبه عملية الشراء

(1) الجمعية الدولية للاقتصاد الإسلامي، حلول اقتصادية من التمويل الإسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 2009، ص 357.

(2) الجارحي، معبد، الأزمة المالية العالمية والتمويل الإسلامي، مصرف الإمارات الإسلامي، ص 3.

(3) المصري، رفيف، المضاربة على الأسعار بين المؤيدين والمعارضين، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 2009، ص 212-213.

(4) انظر:

- لطفي، بشر، التداول الإلكتروني للعمليات طرقه الدولية و أحكامه الشرعية، عمان، دار النفائس للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، 2008 م. ص 78-132.

- السعد، احمد، الأسواق المالية المعاصرة - دراسة فقهية، اريد، دار الكتاب الثقافي، 2008 م، ص 110-156.

(5) خطاب، كمال توفيق، نحو سوق مالية إسلامية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، ص 6-15.

(6) الساعاتي، عبد الرحيم، مستقبلات مقترحة متوافقة مع الشريعة الإسلامية، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 2009، ص 153.

(7) خطاب، كمال نحو سوق مالية إسلامية، مرجع سابق ص 12.

(8) العتوم، عامر، " دور المصارف الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية" مرجع سابق، ص 727.

(9) سليم، فتحى وغزال، زياد، حكم الشرع في البورصة، عمان، دار الوضاح للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 2008م، ص 12.

(9) العتوم، عامر، " دور المصارف الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية" مرجع سابق، ص 727.

من شركة الوساطة بموجب اتفاق يدفع المشتري جزء نقداً والباقي يعتبر بمثابة قرض يدفع عنه فوائد⁽¹⁾، وحكم البيع بالهامش هو عدم الجواز وذلك للأسباب التالية⁽²⁾:

1- يحرم القرض الذي يحصل عليه المشتري من السمسار أو من غيره؛ وذلك لتضمنه شرط رد القرض بأكثر منه.

2- إذا كان السمسار هو المقرض وكان القرض بدون فائدة، يكون هناك سبب آخر في التحريم، وهو الجمع بين عقد تبرع وعقد معاوضة وذلك محرم شرعاً.

3- اشتغال الشراء بالهامش على عقد محرم، وهو القرض بربا، وعقد معاوضة.

المطلب الرابع: مدى تأثير المصارف الإسلامية بالأزمة المالية العالمية.

اعتماد على الخصائص المميزة للمصارف الإسلامية والتي سبق الإشارة إليها، يمكن القول أنها أظهرت صموداً ملموساً وبدا تأثيرها بالأزمة طفيفاً، ويمكن الاستدلال ببعض الشواهد التالية:

- 1- يقول مدير بنك الميزان الإسلامي في إسلام آباد تنوير صادق إن بنكه تأثر بالأزمة المالية العالمية بنسبة لا تتجاوز 6%، وتحديدًا بسبب انخفاض أسعار العقارات⁽³⁾.
- 2- جاء في الدراسة التي أجرتها مجلة "ذي بانكر ماغزين" أن الأصول التي تملكها البنوك التي تطبق أحكام الشريعة الإسلامية في كافة عملياتها أو الوحدات المصرفية الإسلامية التي تعمل ضمن بنوك تقليدية ارتفعت بنسبة 28,6% لتصل إلى 822 مليار دولار (550 مليار يورو) في عام 2009، مقابل 639 مليار دولار (430 مليار يورو) في عام 2008⁽⁴⁾.
- 3- حقق قطاع الخدمات المصرفية الإسلامية نمواً سنوياً مقداره 15% في عام 2008م، وبلغ حجمه حول العالم حوالي التريليون دولار مع توقعات باستمرار النمو في أصول الصيرفة الإسلامية بنسبة 15% ويلاحظ أن المصارف الإسلامية تزيد من الطلب على الموظفين، في الوقت الذي تقوم فيه البنوك الغربية بتخفيض عدد الموظفين لديها وبأعداد كبيرة.
- 4- قدر بنك التنمية الآسيوي قيمة الموجودات الإسلامية عالمياً بحوالي واحد تريليون بمعدل نمو سنوي 10-15% سنوياً⁽⁵⁾.

وتعكس محدودية تأثير المصارف الإسلامية بالأزمة قدرة التمويل الإسلامي على المساهمة الفاعلة والواضحة في حل الأزمة المالية؛ ويرجع ذلك ببساطة إلى أن العوامل التي ساهمت في الأزمة المالية محرمة تحريماً صريحاً في التمويل الإسلامي إذا تم تطبيق متطلبات الشريعة الإسلامية تطبيقاً صحيحاً، وطبقاً لما ذكره خبراء فإن الخسائر المالية الضخمة التي تصل إلى مليارات الدولارات ربما لم تكن لتحدث إذا تم دمج المبادئ الإسلامية الخاصة بالتزامات السدين المضمون في الأسواق المالية العالمية، وبذلك فإن البديل الإسلامي يؤكد على ضرورة معالجة جذور الأزمة ومسبباتها الرئيسية بالبعد عن الفائدة (الربا)، وإحلال نظام "المشاركة في الربح والخسارة" محل نظام "المدائنة الربوي"، والاستثمار الحقيقي في الاقتصاد العيني محل الاستثمار المالي (speculations) (المضاربات والمقامرات)، ويوقف البيوع الضارة كبيع الدين بالدين، وبيع الإنسان لما لا يملك، ويحد كثيراً من الغرر، أي الجهالة الكبيرة في العقود، ويحارب عملياً كل صور الفساد والإفساد في النشاط الاقتصادي.

(1) حنفي، عبد الغفار، اليورصات، المكتب العربي الحديث، 1995، ص 50.

(2) الساعاتي، عبد الرحيم، عمليات السوق المالية وعوامل استقرارها في السوق المالية الإسلامية، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 2009، ص 98.

(3) أبو بكر، صافية، الصكوك الإسلامية، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دبي، 2009، ص 1.

(4) البنوك الإسلامية تتغلب على الأزمة المالية العالمية، موقع: الالكترونية الاقتصادية

http://www.aleqt.com/2009/11/05/article_297425.html

(5) Ahmed, Nasiruddin, Islamic banking and global financial crisis

<http://www.thefinancialexpress-bd.com/2009/05/01/65298.html>

المطلب الخامس: علاج الأزمة في إطار منظومة الأخلاق الإسلامية:

إن الحل والذي من شأنه تخلص المجتمع الرأسمالي من دورات الكساد وأزمات الركود المالي وغيرها فليس بمستعص، حيث جاء ذلك واضحا" في كتاب الله الكريم بقوله تعالى: (الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَخَيْطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ⁽¹⁾). كما أنه يقع على الحكومات مسئولية حماية المعاملات من الفساد والطغيان لتحقيق الأمن والاستقرار، تطبيقاً لقول الله عز وجل: {الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ⁽²⁾}. ويقوم النظام المالي الإسلامي على مجموعة من القواعد التي تحقق له الأمن والاستقرار وتقلل من المخاطر وذلك بالمقارنة مع النظم الوضعية ومن أهم هذه القواعد ما يلي⁽³⁾:

أولاً: الاقتصاد الإسلامي اقتصاد أخلاقي:

لقد نبه بعض علماء الاقتصاد إلى خطورة فصل الاقتصاد عن الأخلاق، إلا أن واقع الاقتصاد الرأسمالي المعاصر يعلن بصريح العبارة أنه لا دور للأخلاق في الاقتصاد وهذا الأمر من الواضح في الواقع الاقتصادي المعاصر بحيث لا يحتاج للتدليل عليه. هنا تجيء واحدة من أكبر المساهمات الإسلامية في الاقتصاد، حيث أن الاقتصاد في الإسلام مربوطاً ارتباطاً محكماً بالأخلاق في جميع جوانب الاقتصاد، فقطاع الإنتاج على سبيل المثال يحكمه الإسلام بضوابط أخلاقية محددة. كما أن مجال الاستهلاك محكوم بضوابط أخلاقية محددة. ولذلك نقول إن الإسلام يعالج الاقتصاد بروابط أخلاقية تؤمنه من انتكاسات تنشأ بسبب غياب الأخلاق. وهنا تجدر الإشارة إلى ما يقال عن أحد الأسباب المهمة التي قادت للأزمة الاقتصادية والمالية المعاصرة وهو ما يتعلق بغياب الأخلاق عند بعض القائمين على إدارة المؤسسات التمويلية والمصرفية في المجتمعات الرأسمالية⁽⁴⁾.

ثانياً: لقد حرمت الشريعة الإسلامية كافة صور وصيغ وأشكال بيع الدين بالدين مثل:

خصم الأوراق التجارية وخصم الشيكات المؤجلة السداد كما حرمت نظام جدولة الديون مع رفع سعر الفائدة، ولقد نهى رسول الله ع عن بيع الكالئ بالكالئ (بيع الدين بالدين). ولقد أكد خبراء وعلماء الاقتصاد أن من الأسباب المهمة التي أدت إلى حصول الأزمة الاقتصادية والمالية المعاصرة هو قيام بعض شركات الوساطة المالية بالتجارة في الديون مما أدى إلى اشتعال الأزمة وهذا ما حدث فعلاً.

ثالثاً: يقوم النظام المالي والاقتصادي الإسلامي على مبدأ التيسير على المقترض الذي لا يستطيع سداد الدين لأسباب قهرية، يقول الله تبارك وتعالى: { وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ⁽⁵⁾ }.

رابعاً: تنظيم معايير مهنة الوساطة والسمرة: ومنع التكتلات المؤدية إلى إلحاق الضرر والظلم بالناس وتأمين الحرية والإفصاح للراغبين لرواد السوق من بائعين ومشتريين ومنع غبن المسترسل⁽⁶⁾.

خامساً: محاربة الاحتكار والاحتكار: لقد نهى النبي ع عن الاحتكار وقال: " من احتكر فهو خاطئ ". والاحتكار هو حبس السلع بانتظار رفع أسعارها مما يؤدي إلى الإضرار بالناس. كما حارب الإسلام الاحتكار لأنه بمثابة تفضيل للسيولة وحرمان الدورة الاقتصادية من المال الذي هو أساسها، لذلك أوجب على المال زكاة سنوية مقدارها 2,5%. والاحتكار محرم شرعاً لقول تعالى: "والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم"⁽⁷⁾. كما حرم الإسلام الغرر، ومعناه الشك أو الخداع، أو ما كان ظاهره يغزي المشتري وباطنه مجهول، وبالتالي يحافظ على وظيفته الاقتصادي.

سادساً: الاهتمام بالاستثمار الحقيقي: بمعنى التركيز على وضع سلم أولويات يحدد ما هي احتياجات المجتمع خلال الفترة القادمة، وذلك بما ينسجم مع أهداف التنمية الاقتصادية، وبناء عليه، وفي ظل صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة ستركز على الإنتاج منذ البداية، فهي ترتبط بالمشروعات والإنتاج، وما يرتبط بها من أصول حقيقية، تسهم فعلاً في زيادة استخدام الموارد وتوظيفها، وعلى النحو الذي يؤدي إلى توفير فرص العمل وزيادة الإنتاج وزيادة

(1) سورة البقرة: آية 275.

(2) سورة الحج: آية 41.

(3) بوصافي، كمال، فيصل، شياد، " الحاجة إلى القيم الأخلاقية في الأزمات المالية العالمية "، عن المؤتمر الثاني للعلوم المالية والمحاسبية بعنوان (مدى مساهمة العلوم المالية والمحاسبية في التعامل مع الأزمات المالية العالمية، اربد، جامعة اليرموك، 29/28 نيسان/ابريل/2010، ص 488-490.

(4) المصلح، عبد الله، الأزمة الاقتصادية العالمية.. وجهة النظر الإسلامية، على الموقع

<http://www.nooran.org/O/31/31-1.html>

(5) سورة البقرة: آية 280.

(6) الحطاب، كمال، الاقتصاد وأبعاده الأمنية، المجلة العربية للدراسات الأمنية، المجلد 16، العدد 32، ص 30.

(7) سورة التوبة: آية

مستوى الدخل، وبالتالي النهوض بمستوى رفاهية المجتمع. وكذلك الأمر فيما يتعلق بالتمويل بالمرابحة، هنا لا بد من أن يوجه التمويل لشراء سلعة حقيقية، حيث لا مجال لتمويل شراء أوراق مالية من خلال هذا التمويل مثلاً، فالعبرة هي تمويل أصول حقيقية منتجة، وليس تمويل الأصول المالية، التي تمثل تركيزاً للثروة بيد فئة محدودة من أفراد المجتمع⁽¹⁾.

سابعاً: حرمت الشريعة الإسلامية نظام المشتقات المالية، والتي تقوم على معاملات وهمية يسودها الغرر والجهالة، والمقامرات التي يؤدي فيها الكسب السريع إلى تعطيل الإنتاج، ولقد أكد الكثير من علماء الاقتصاد أن من أسباب الأزمة المالية العالمية المعاصرة هو نظام المشتقات المالية، لأنها لا تسبب تنمية اقتصادية حقيقية، بل هي وسيلة من وسائل خلق النقود التي تسبب التضخم وارتفاع الأسعار كما تقود إلى أزدل الأخلاق، كما أنها تسبب الانهيار السريع في المؤسسات المالية التي تتعامل بمثل هذا النظام.

ثامناً: يقوم النظام الاقتصادي الإسلامي على قاعدة المشاركة في الربح والخسارة وعلى التداول الفعلي للأموال والموجودات، والغنم بالغرم، وهذا يقلل من حدة أي أزمة حيث لا يوجد فريق رابح دائماً وأبداً وفريق خاسر دائماً أبداً، بل المشاركة في الربح والخسارة. كما حرّمت الشريعة الإسلامية كافة عقود التمويل بالقروض بفائدة، والتي تعتبر من الأسباب الرئيسية للأزمة المالية العالمية الحالية.

تاسعاً: يقوم النظام الاقتصادي الإسلامي على مجموعة من القيم والأخلاق مثل الأمانة والمصداقية والشفافية والتيسير والتعاون والتكامل والتضامن، فلا اقتصاد بدون أخلاق وفي نفس الوقت تحرم الشريعة الإسلامية المعاملات التي تقوم على الكذب والمقامرة والتدليس والغرر والجهالة والاحتكار والاستغلال والجشع والظلم وأكل أموال الناس بالباطل.

(1) حريز، سفيان، الإجراءات الوقائية والعلاجية للأزمات المالية: رؤية إسلامية، جامعة آل البيت - الأردن، مؤتمر، ندائيات الأزمة المالية العالمية وأثرها على اقتصاديات الدول العربية، ص 360.

النتائج والتوصيات:

بعد إن انتهت الدراسة بحمد الله وفضله، وبناء على جميع ما جاء فيها فقد تم التوصل إلى عدة نتائج، من أهمها أن الأزمة الاقتصادية والمالية الأخيرة تعد من الأزمات الاستثنائية والعميقة جدا من حيث النوع والكم، وقد تأثرت جميع دول العالم بها من أدناها إلى أقصاها. لقد شهدت الولايات المتحدة الأمريكية أزمة مالية بدأت بوادرها في سوق العقارات، وسرعان ما امتدت خيوطها إلى اقتصاديات أغلب البلدان . وقد تمثل المظهر الرئيسي لهذه الأزمة في أزمة السيولة النقدية التي تكشفت عن إفلاس عدد من أعرق وأكبر البنوك العالمية، وقد تبع ذلك انهيارات مفاجئة في بعض البورصات وتدني مؤشرات الكثير منها، وانخفضت أسعار الكثير من العملات والأسهم وبعض الأصول المالية. ولم تتوقف الأزمة عند ذلك الحد، فقد امتدت لتشمل جميع القطاعات الاقتصادية حتى كادت أن تطيح بالنظام الاقتصادي الرأسمالي برمته. وبعد أن تفجرت وتعمقت الأزمة المالية العالمية الأخيرة، فقد انطلقت أصوات كثيرة تدعو إلى الأخذ ببعض التطبيقات الاقتصادية الإسلامية كحلول ومخارج من الأزمة المالية العالمية وتبني المبادئ والقواعد والأسس التي تعتمدها المصارف الإسلامية خصوصا في مجال التعاملات والمعاملات المالية. وقد قدم بعض الباحثين الرؤى والأدلة التي تبرز جوانب القوة في الاقتصاد الإسلامي والتي تكفل - لو كانت قد اعتمدت - عدم حدوث مثل هكذا أزمات مالية كبرى. وفي ظل تصاعد الدعوات والحديث عن دور النظام الاقتصادي الإسلامي وقدرته على مواجهة هذه الأزمة المالية العالمية والتخلص من آثارها وانعكاساتها على الاقتصاد العالمي فقد برز رأيان واتجاهان متباينان بخصوص هذه الدعوات، وهما:

الاتجاه الأول: هذا الاتجاه يرى أنه لا يجوز إقحام بعض التطبيقات الجزئية المأخوذة من النظام الإسلامي وتقديمها كحلول جزئية ترفيعية لفجوات وإخفاقات النظام الرأسمالي الذي عجز عن منع وقوع هذه الأزمة المالية ولم يتمكن من الحد من آثارها الكارثية المدمرة بعد وقوعها. ويرى أصحاب هذا الاتجاه أن عمليات الترحيب (التي صدرت عن دوائر غربية مسؤولة) بتبني بعض تطبيقات النظام الاقتصادي الإسلامي هي ليست عمليات ترحيب بهذا النظام وإيمان راسخ به، إنما هي محاولات رأسمالية للاستفادة من أموال وموارد المؤسسات المالية الإسلامية ودمجها في الأزمة حتى تكون هذه المؤسسات المالية الإسلامية جنبا إلى جنب في الورطة مع المؤسسات المالية الرأسمالية التي تسببت بسياساتها واستراتيجياتها غير الحكيمة في الأزمة المالية العالمية، ويؤكدون على أن الهدف الجوهرى لهذه الدوائر هو جذب وجلب الموارد والأموال ومصادر التمويل الإسلامي إلى ساحات الأزمة وأسواقها المتداعية في محاولة من هذه الدوائر لإعادة التوازن إلى الأسواق المالية العالمية. كما يرى أصحاب هذا الاتجاه أن تطبيق الحلول الإسلامية بصورة جزئية سيؤدي إلى عدم نجاعتها وعدم قدرتها على تحقيق الإصلاحات المطلوبة، وحينها ستدعي الدوائر الرأسمالية أن النظام الاقتصادي الإسلامي قد فشل في مواجهة الأزمة المالية العالمية، وستدعي أن القول بأن تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي هو الحل المناسب ليس قولاً صحيحاً. كما يشير أصحاب هذا الاتجاه إلى أن أخذ بغض الحلول الجزئية من النظام الاقتصادي الإسلامي وتطبيقها في النظام الرأسمالي إنما هي محاولة لأسلمة الرأسمالية، وهذه المحاولة لن تجدي نفعاً، وقد تبعد الأنظار عن الحلول الجذرية التي يتضمنها النظام الاقتصادي الإسلامي ونظراته الشاملة المتكاملة للمجتمع والأسواق. أما الاتجاه الثاني، فيرى أصحاب هذا الاتجاه غير ما يراه أصحاب الاتجاه الأول، إذ أنهم يدعون إلى انتهاز هذه الفرصة واستثمارها لصالح النظام الاقتصادي الإسلامي والدعوة إلى بناء نظام اقتصادي عالمي جديد يركز على الفكر الاقتصادي الإسلامي، بحيث يتم بناء هذا النظام الاقتصادي بعيداً عن أسعار الفائدة وبعيداً عن المخاطر العالية غير المبررة وبعيداً عن الفساد والجشع وأن يقوم هذا الاقتصاد على علاقات شراكة مع المؤسسات القائمة بالاعتماد على الصيغ والأطر والمعاملات الإسلامية. ويدعو أصحاب هذا الاتجاه إلى ضرورة وضع الخطط التي تكفل تبني فاعل للنظام الاقتصادي الإسلامي بصورة فاعلة وتدرجية تبدأ من قطاعات المال والمصارف وتتدرج وتنتقل إلى القطاعات الاقتصادية الأخرى عبر استراتيجية تغيير شاملة قادرة على إعادة هيكلة كاملة وإعادة هندسة للاقتصاد العالمي.

أما أهم التوصيات التي وصلت لها هذه الدراسة فهي كالتالي:

- 1- إعادة النظر في العوامل التي تسببت بشكل متكرر في إشعال الأزمات المالية، والمتمثلة في افتقار قواعد توفر أسس الكفاءة للأسواق، والافتقار إلى نظم فاعلة للرقابة والإشراف على المؤسسات والأدوات المالية الدولية. وإعادة النظر في النظام الاقتصادي والمالي القائم فكراً وممارسة. فكراً من حيث العودة إلى الدور الأساس الذي يراد لهذا القطاع بدءاً بالنقود ودورها ومروراً بالوساطة المالية ومؤسساتها وانتهاء بأسواق المال. وممارسة من حيث الضبط الدقيق والمراقبة المستمرة مع تحديد الأدوار وضبطها خاصة ما يتعلق بعملية إصدار النقود وتوليدها.
- 2- ربط النشاط المالي بالقطاع الحقيقي من الاقتصاد، وذلك بعدم السماح للبنوك والمؤسسات المالية الأخرى بخلق النقود أو استحداث وسائل دفع كبطاقات الائتمان وجر الناس إليها بحبال الدعاية والإغراء لتقع في براثن الديون، ولتدفع ثمن ذلك بفقد منازلها أو مناصبها، بل باختلال عقولها أو انتحارها. فالنشاط المالي يجب أن يكون بمثابة المرآة التي تعكس وتسهل عملية تبادل السلع والخدمات الحقيقية المنتج

- 3- الحاجة إلى مراجعة المعايير المحاسبية الدولية لكي تكون أكثر قدرة على تجسيد القيمة العادلة للأصول العينية والمالية. ولا يكون ذلك إلا بوضع معايير وقواعد محاسبية جديدة لتقويم الأصول ولا تؤدي إلى تضخيمها بما يسمح بتفادي تضخيم الاستدانة عليها. وهذا يقتضي العمل على توجيه الاهتمامات إلى قضايا تنظيم الرقابة على البنوك ونظم المحاسبة والمراجعة وشفافية المعلومات المالية والإدارة السليمة للمؤسسات.
- 4- إصلاح المؤسسات المالية الدولية، خاصة صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، والتوصل لاتفاق يمهّد لاتفاق عالمي للتجارة الحرة، ووضع قوائم بالمؤسسات المالية التي يمكن أن يعرض انهيارها النظام الاقتصادي لأخطار كبيرة.
- 5- مراجعة الإجراءات المتخذة لمواجهة الأزمات المالية وتحديد المطلوب وتحديد الخطوات الفورية لمواجهة التحديات الراهنة والمستقبلية .
- 6- مناقشة النظام الاقتصادي الإسلامي مناقشة تفصيلية لما فيه من حلول لمواجهة الأزمات المالية. إذ يمكن الخروج من الأزمات المالية المختلفة عن طريق الاعتماد على مبادئ الاقتصاد الإسلامي، والتي منها تعديل أسلوب التمويل العقاري ليكون بإحدى الصيغ الإسلامية، ومنها أسلوب المشاركة أو المرابحة أو التمويل التآجيري. وكذلك منع المضاربات قصيرة الأجل من البيع على المكشوف والشراء بالهامش، وإنشاء السوق الإسلامية المشتركة.
- 7- الإحساس بخطورة الدور الذي يؤديه سعر الفائدة في الاقتصاد العالمي كونه المحرك الأساسي للنظام الرأسمالي وهو ما جعل التفكير يتجه إلى البحث عن بدائل تمويلية أخرى من أبرزها الصيرفة الإسلامية التي مافتئ دورها يتعاطم بشكل كبير على الساحة الاقتصادية الدولية. وتتميز البنوك الإسلامية ليس فقط باستبعادها للفائدة وتحريم المضاربة في النقود إنما أيضا بارتباط التمويل فيها بالاقتصاد العيني مما يؤدي إلى حساب دقيق لمخاطر الائتمان.
- 8- الحاجة إلى صوغ النظام النقدي والمالي على أسس جديدة تتجاوز الدعائم الحالية لجعله أكثر استقراراً وشفافية ومسؤولية. وليس هذا مسؤولية الدول الصناعية الكبرى وحدها بل هناك إقرار بعدم قدرتها وحدها على بلورة أسس وقيادة الاقتصاد العالمي. ولهذا تم التفكير بضرورة توسيع دائرة التشاور إلى مجموعة العشرين.
- 9- إن النظام المصرفي الإسلامي قادر على المساهمة في حل مشكلة الأزمة المالية العالمية، بتجنب الأسباب الأساسية لها. فهو يدخل مزيد من الانضباط في النظام المالي، بتحريم الفائدة (الربا)، وباللزام الممول بالمشاركة في المخاطر، ويربط التوسع الائتماني بنمو الاقتصاد الحقيقي، ويقلل من الغرر والقمار بتجنب المضاربات، شريطة أن تعكس أساليب التمويل الإسلامي المتبعة النموذج الإسلامي الصحيح، وبالتالي تعكس الخصائص الفعلية للتمويل الإسلامي، ذلك أن قدرة التمويل الإسلامي على المساهمة في حل مشكلة الأزمة المالية العالمية مرتبط بتحقيق الخصائص الأساسية (الفنية والشرعية) للتمويل الإسلامي، وفي حقيقة الأمر فإن التيقن من هذا الشرط يتطلب تقييم تجربة المصارف الإسلامية على أرض الواقع. كما أنه لا بد من تحقق الضوابط الأخرى للاقتصاد الإسلامي غير ضوابط العمل المصرفي الإسلامي؛ مثل ضوابط الصرف وفرض الزكاة وضوابط التوزيع وضوابط الإنفاق (الخاص والاستثماري والعام) وتحريم الاحتكار وتحريم الاكتناز وغيرها من الضوابط، والسبب في ذلك أنه لا يمكن النظر للمصارف الإسلامية بمعزل عن القطاعات الأخرى في الاقتصاد، أو لا يمكن عزل الاقتصاد الحقيقي عن الاقتصاد النقدي؛ فالاستقرار العام في الاقتصاد الإسلامي يعزى للترابط والتناغم بين القطاع النقدي والقطاع الحقيقي، ومعنى ذلك أن كل من القطاع النقدي والقطاع الحقيقي يسهم في استقرار التوازن.

المراجع

- 1- القرآن الكريم.
- 2- المنسي، رضا، "إشكالية العلاقة بين الاقتصاد المالي والاقتصاد العيني"، المؤتمر العلمي السنوي الثالث عشر عن الجوانب القانونية والاقتصادية للأزمة المالية العالمية، جامعة المنصورة، 2009.
- 3- المنسي، رضا الاقتصاد المالي - الاقتصاد العيني .. إشكالية العلاقة، مجلة جامعة الملك سعود (الرسالة)، عدد 966، 2009/1/10.
- 4- الببلاوي، حازم، الأزمة المالية العالمية: محاولة للفهم، جريدة المصري اليوم، 2008/10/4.
- 5- المنسي رضا، مصير الليبرالية الجديدة، مجلة جامعة الملك سعود (الرسالة)، عدد 958، نوفمبر 2008.
- 6- فضل الله، عبد الحليم، الجذور الاجتماعية للأزمة السوق العالمية، عالم التجارة، عدد 12، ديسمبر 2008.
- 7- زلوم، عبد الحي، "الأبعاد الإستراتيجية للأزمة المالية"، مجلة الاقتصادية الإلكترونية، عدد 5500، 2008/11/1.
- 8- مجلة الاقتصاد والأعمال، عدد 347، نوفمبر، 2008.
- 10- العامري، سعيد، الأزمة المالية العالمية، جريدة الجمهورية، 2008/10/26..
- 11- فضل الله، عبد الحليم، الجذور الاجتماعية لأزمة الأسواق المالية، عالم التجارة، عدد 12، ديسمبر 2008، ص 36.8.
- 12- الحمش، منير ، الأزمة المالية والاقتصادية بين التفسير المالي والاقتصادي، مجلة شؤون الأوسط، عدد 130، 2008.
- 13- المومني، رياض، "الاقتصاد الإسلامي والأزمة المالية الراهنة"، عن المؤتمر الثاني للعلوم المالية بعنوان (مدى مساهمة العلوم المالية والمحاسبية في التعامل مع الأزمات المالية العالمية)، جامعة اليرموك، 28/29/نيسان (ابريل)، 2010 .
- 14- العتوم، عامر، "دور المصارف الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية"، عن المؤتمر الثاني للعلوم المالية بعنوان (مدى مساهمة العلوم المالية والمحاسبية في التعامل مع الأزمات المالية العالمية)، جامعة اليرموك، 28/29/نيسان (ابريل)، 2010 .
- 15- بلوافي احمد، أزمة عقار.. أم أزمة نظام، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 2009.
- 16- سامي بن إبراهيم السويلم، الأزمة المالية رؤية إسلامية، الملتقى الدولي الثالث حول إدارة المخاطر في المؤسسات الأفاق والتحديات، 25-26 نوفمبر، جامعة شلف، 2005..
- 17- شابران، محمد، الأزمة المالية العالمية- هل يمكن للتمويل الإسلامي أن يساعد في حلها، ترجمة رفيق المصري، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 2009.
- 18- جمال، وائل، الأزمة الاقتصادية العالمية والعالم العربي: نهاية النموذج، مجلة شؤون عربية، عدد 136، القاهرة، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، 2008.
- 19- عبد اللطيف، حنان، الاقتصاديات الخليجية وتداعيات الأزمة المالية، مجلة السياسة الدولية، العدد 175، 2009.
- 20- العناني، خليل، العرب وأمريكا .. بين النموذج ونقيضه، مجلة شؤون عربية، العدد 136، القاهرة، 2008.
- 21- يسري، عبد الرحمن، البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية- جدة، ندوة رقم 34، 1995.
- 22- أرشيد، محمود، الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2001.
- 23- الخضير، محسن، البنوك الإسلامية، إيتراك للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، 1999.
- 24- صوان ، محمود، أساسيات الاقتصاد الإسلامي، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، 2004.
- 1- المصري، أحمد، إدارة البنوك التجارية والإسلامية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2005.
- 25- أبو فارة، يوسف، "قراءة في الأزمة المالية 2008، جامعة القدس المفتوحة ، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، 2008.
- 26- شابران، محمد عمر، النظام النقدي والمصرفي في اقتصاد إسلامي، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، م 1، ع 2، 1984.

- 27- فضل الله، بشير، تجربة البنك الإسلامي للتنمية في دعم التنمية في الدول الإسلامية والتحديات المستقبلية التي تجابه الصناعة المصرفية الإسلامية، إدارة البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 2006.
- 28- سيد قطب، في ظلال القرآن، جدة، دار العلم للطباعة والنشر، الطبعة الثانية عشر، المجلد 1، 1986.
- 29- شابران، محمد، نحو نظام نقدي عادل - دراسة للنقود والمصارف والسياسة النقدية في ضوء الإسلام، عمان، دار البشير للنشر والتوزيع، 1989.
- 30- عفر، محمد عبد المنعم، الاقتصاد الإسلامي - دراسات تطبيقية، جدة، دار البيان العربي للطباعة والنشر والتوزيع، 1985.
- 31- ابن خلدون، عبد الرحمن، مقدمة ابن خلدون، ص 322.
- 32- الفراء، أبي يعلى محمد بن الحسين، الأحكام السلطانية، صححه وعلق عليه محمد حامد الفقي، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، 2006.
- 33- الجارحي، معبد، الأزمة المالية العالمية والتمويل الإسلامي، مصرف الإمارات الإسلامي.
- 34- الجمعية الدولية للاقتصاد الإسلامي، حلول اقتصادية من التمويل الإسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 2009.
- 35- المصري، رفيق، المضاربة على الأسعار بين المؤيدين والمعارضين، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 2009.
- 36- لطفي، بشر، التداول الإلكتروني للعملة طرقه الدولية وأحكامه الشرعية، عمان، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2008.
- 37- السعد، احمد، الأسواق المالية المعاصرة - دراسة فقهية، اربد، دار الكتاب الثقافي، 2008.
- 38- خطاب، كمال توفيق، نحو سوق مالية إسلامية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى.
- 39- الساعاتي، عبد الرحيم، مستقبلات مقترحة متوافقة مع الشريعة الإسلامية، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 2009.
- 40- سليم، فتحي وغزال، زياد، حكم الشرع في البورصة، عمان، دار الوضاح للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 2008.
- 41- حنفي، عبد الغفار، البورصات، المكتب العربي الحديث، 1995.
- 42- الساعاتي، عبد الرحيم، عمليات السوق المالية وعوامل استقرارها في السوق المالية الإسلامية، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 2009.
- 43- أبو بكر، صافية، الصكوك الإسلامية، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دبي، 2009.
- 44- زايري بلقاسم، الأزمة المالية المعاصرة: الأسباب والدروس المستفادة، الملتقى الدولي الثالث حول إدارة المخاطر في المؤسسات الآفاق والتحديات، 25-26 نوفمبر، جامعة شلف 2005.
- 45- بوصافي، كمال، فيصل، شياد، "الحاجة إلى القيم الأخلاقية في الأزمات المالية العالمية"، عن المؤتمر الثاني للعلوم المالية والمحاسبية بعنوان (مدى مساهمة العلوم المالية والمحاسبية في التعامل مع الأزمات المالية العالمية)، اربد، جامعة اليرموك، 28/29 نيسان/أبريل/2010، .
- 46- المصلح، عبد الله، الأزمة الاقتصادية العالمية.. ووجهة النظر الإسلامية، على الموقع <http://www.nooran.org/O/31/31-1.html>.
- 47- الخطاب، كمال، الاقتصاد وأبعاده الأمنية، المجلة العربية للدراسات الأمنية، المجلد 16، العدد 32، .
- 48- حريز، سفيان، الإجراءات الوقائية والعلاجية للأزمات المالية: رؤية إسلامية، جامعة آل البيت - الأردن، مؤتمر، تداعيات الأزمة المالية العالمية وأثرها على اقتصاديات الدول العربية، 2009.
- 49- Rajan, Ramkishen "Financial Crisis, Capital Outflows, and Policy Responses: Examples form East Asia" Journal of Economic Education, 2007, Vol. 38, No. 1
- 50- Peter, Rosenblum, "The World's Banker: A Story of Failed States, Financial Crisis, and the Wealth and Poverty of Nations", Ethics& International Affairs, 2005. Vol. 19, No.2.
- 51- Dittmer, Lowell, "The Asian Financial Crisis and the Asian Developmental State: Ten Years After ", Asian Survey, 2007, Vol. 47, No. 6
- 52- <http://www.aljazeera.net/NR/exeres/34BAECB7-FD94-434A-B9BF>.
- 53- <http://www.newhorizonislamicbanking.com/index.cfm?section=academicarticles&action=vi>

- 54- Rajan, Ramkishan "Financial Crisis, ew&id=10733 Capital Outflows, and Policy Responses: Examples form East Asia" Journal of Economic Education, 2007, Vol. 38, No. 1.
- 55- Peter, Rosenblum, "The World's Banker: A Story of Failed States, Financial Crisis, and the Wealth and Poverty of Nations", Ethics& International Affairs, 2005. Vol. 19, No.2.
- 56- Dittmer, Lowell, "The Asian Financial Crisis and the Asian Developmental State: Ten Years After ", Asian Survey, 2007, Vol. 47, No.
- 57- <http://www.aljazeera.net/NR/exeres/34BAECB7-FD94-434A-B9BF-9B840271453.html>
- 58- <http://www.newhorizonislamicbanking.com/index.cfm?section=academicarticles&action=view&id=10733>
- 59- <http://www.alaswaq.net/views/2008/10/12/>
- 60- <http://www.swalif.net/softs/swalif12/softs244276>
- 61- <http://faculty.yu.edu.jo/Sabhany/>
- 62- <http://web.worldbank.org/WBSITE/EXTERNAL/EXTARABICHOME/NEWSARABIC/0,contentMDK:22209489~pagePK:64257043~piPK:437376~theSitePK:1052299,00.html>.
- 63- www.etudiantdz.com/vb/t15039.html.
- 64- "Financial crisis presents opportunity for Islamic banks", Middle, East Company News, Dubai: May 28, 2009.
- 65- Abdullah, Sarah, "Financial crisis: Should Islamic banks-share equal responsibility?", McClatchy Tribune Business News, Washington: Apr 27, 2009.
- 66- Indonesian Islamic Banking Gaining from Financial Crisis", M2Presswire, Coventry: Mar 3, 2009.
- 67- "International financial crisis to provide insights and investment opportunities in line with Islamic laws", Middle East Company News. Dubai: Mar 2, 2009.
- 68- Financial crisis widens the appeal of Islamic finance", Middle East, Company News, Dubai: Feb 2, 2009
- 69- Ambah, Faiza Saleh, "Islamic Banking: Steady in Shaky Times; Principles Based on Religious Law Insulate Industry From Worst of Financial Crisis", Washington Post Foreign Service, The Washington.
- 70- Post. Washington, D.C.: Oct 31, 2008.
- 71- "Islamic economy as remedy to financial crisis", BBC Monitoring Middle East, London: Nov 7, 2008.
- 72- <http://www.thefinancialexpress-bd.com/2009/05/01/65298.html>.
- 73- http://www.aleqt.com/2009/11/05/article_297425.html.
- 74- Ahmed,Nasiruddin,Islamicbankingandglobalfinancialcrisis,<http://www.thefinancialexpress-bd.com/2009/05/01/65298.html>.
- 75- Haneef, Mohammad Aslam & Barakat Emad Rafiq, must money be limited to only gold and silver? A survey of fiqhi options & some implication, JKAU: Islamic economics, vol19, no1, pp 21–34, 2006.